المجلس المصري للشئون الخارجية
Egyptian Council For Foreign Affairs
ECFA

ندوة

المجلس المصرى للشئون الخارجية بمناسبة مرور 75 عاماً على تأسيس الأمم المتحدة

(24 أكتوبر 2020)

تحرير وتقديم : د. عزت سعد

المجلس المصري للشئون الخارجية
Egyptian Council For Foreign Affairs
ECFA

المجلس المصرى للشئون الخارجية
Egyptian Council For Foreign Affairs

ندوة

المجلس المصرى للشئون الخارجية بمناسبة مرور 75 عاماً على تأسيس الأمم المتحدة

(24 أكتوبر 2020)

تحرير وتقديم

د./ عزت سعد

يضم الكتاب المداخلات والأوراق البحثية التي قُدِّمَت من المشاركين، وجميع الآراء الواردة فيها تخص كاتبيها، ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر المجلس المصري للشئون الخارجية.

رقم الإيداع بدار الكتب:

فهرس المحتويات

- مقدمة بقلم: السفير د./ عزت سعد مدير المجلس المصرى للشئون الخارجية 5
- الأمم المتحدة في عامها الـ 75: تقييم أ.د. ياسين العيوطى - أستاذ القانون الدولى وعضو المجلس 10
- 75 عاماً على قيام الأمم المتحدة: أزمة تعددية الأطراف السفير د./ عزت سعد - مدير المجلس المصرى للشئون الخارجية 12
- مصر ومجلس الأمن الدولي السفير/ إيهاب عوض - نائب مساعد وزير الخارجية، ومدير شئون الأمم المتحدة 17
- الجوانب الاقتصادية من نشاط الأمم المتحدة السفيرة/ هاجر الإسلامبولي - عضو المجلس المصرى للشئون الخارجية 23
- الأمم المتحدة وحقوق الإنسان السفير/ جهاد ماضي - عضو المجلس، وعضو لجنة حقوق الطفل..... 28
- الأمم المتحدة والقانون الدولي السفير د./ حسين حسونة - عضو مجلس إدارة المجلس، وعضو لجنة الأمم المتحدة للقانون الدولى 30
- إصلاح الأمم المتحدة وفرص تعديل الميثاق السفير د./ منير زهران - رئيس المجلس المصرى للشئون الخارجية 40
- مناقشات المشاركين 45
- بيان المجلس المصرى للشئون الخارجية بمناسبة الاحتفال بمرور 75 عاماً على تأسيس منظمة الأمم المتحدة 48
- ملحق(1) كلمة السيد الرئيس عبد الفتاح السيسي أمام الدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة للأمم المتحدة - 22 سبتمبر 2020..... 53
- ملحق(2): كلمة السيد وزير الخارجية/ سامح شكري أمام الدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة للأمم المتحدة - 22 سبتمبر 2020..... 60

مقدمة

فى 24 أكتوبر 2020، احتفل العالم بالعيد الخامس والسبعين لقيام منظمة الأمم المتحدة. وبهذه المناسبة، أقرت الجمعية العامة للمنظمة إعلاناً أكدت فيه أهمية المنظمة ودورها الكبير وقدرتها على الحشد في سبيل العمل الجماعى، والتأثير على صعيد وضع القواعد وإيجاد عالم أفضل، وأن ميثاقها هو حجر الزاوية للقانون الدولى. واعترف الإعلان بما سماه حقائق العصر الذي نعيش فيه، حيث "تتزايد اللامساواة، والفقر، والجوع، والنزاع المسلح، والإرهاب، وانعدام الأمن، وتغير المناخ والجوائح... إلخ، وأننا لم نقض على الاستعمار قضاءً تاماً".

وقد تطرق الإعلان للتحديات، التى يواجهها المجتمع الدولي، ارتباطاً بجاحة "كوفيد-19"، والتى وصفها بأنها: "التحدى العالمى الأضخم فى تاريخ الأمم المتحدة"؛ بما سببته من خسائر في الأرواح، وركود اقتصادى عالمى، وتنامي للفقر، وإلقاء عبء هائل على المجتمع والاقتصادات والنظم الصحية لمختلف دول العالم. وأكد الإعلان ضرورة تعزيز التعاون والتضامن الدوليين؛ لمواجهة تلك التحديات وتحقيق الركائز الثلاث للمنظمة، وهي: السلام والأمن، والتنمية، وحقوق الانسان، والتعامل مع كل منها القدر نفسه من الأهمية، والترابط، والتعاضد.

وكان الأمين العام للأمم المتحدة أنطونيو جوتيريش قد وجه خطاباً إلى الجمعية العامة، فى يناير 2020، حدَّد فيه خمسة تهديدات تعرض مستقبلنا المشترك للخطر، هى: بلوغ التوترات الجيوستراتيجية العالمية أعلى مستوياتها منذ سنوات، مواجهة أزمة مناخية تهدد وجودنا، انعدام الثقة العميق والمتنامى على الصعيد العالمى، الجانب المظلم من العالم الرقمى، وتفشى جائحة كوفيد-19 "كفرس جامح فى جميع أنحاء العالم". وفي هذا السياق، ذكر الأمين العام: "أننا نواجه فى آن واحد أزمة صحية مصيرية، وكارثة اقتصادية، وخسائر فى عالم العمل هى الأكبر منذ الكساد الكبير، ... لقد أماط كوفيد-19 اللثام عن أوجه الهشاشة، التى يعانى منها العالم ... أوجه اللامساواة المتنامية، وكارثة المناخ، والانقسامات المجتمعية الآخذة فى الاتساع ...".

وقد ذكّر الأمين العام، مع تفشى الجائحة، بدعوته إلى وقف إطلاق النار على الصعيد العالمى؛ مشيراً إلى أن دعوته هذه حظيت بدعم 180 دولة عضوا، وتأييد الزعماء

الدينيين والشركاء الإقليميين وشبكات المجتمع المدنى وجهات أخرى.

وقد جاء العيد الخامس والسبعون للمنظمة العالمية، بوصفها تعبيراً معاصراً عن اهتمام المجتمع الدولى بتعددية الأطراف، والعمل المنسق بين الدول؛ لتحقيق أهداف مشتركة، وتعزيز الحوار فيما بينها، فى توقيت يواجه فيه العالم اليوم سيناريو أكثر صعوبة وعدم استقرار بالمقارنة بما كان عليه الحال من قبل. ويرجع ذلك إلى عودة النزعة القومية، والتنافس الجيوستراتيجى بين الولايات المتحدة والصين، والذى زاد من حدته تفشي وباء "كوفيد-19"، وموقف إدارة الرئيس الأمريكى ترامب منه، واتهامها الصين بالوقوف وراء الوباء بالتواطؤ مع منظمة الصحة العالمية، وتجميد عضوية واشنطن فى منظمة الصحة العالمية والتوقف عن دعمها؛ بجانب فرض قيود تجارية على العديد من معدات الوقاية الشخصية والمستلزمات الطبية الضرورية لمكافحة الوباء؛ ورفض قيادة أى مبادرات عالمية فى هذا الشأن (على نحو ما قامت به الولايات المتحدة فى السابق). ونتيجة لهذا الموقف الأمريكى، استغرق الأمر أكثر من ستة أشهر لكى يصدر مجلس الأمن قراراً فى الأول من يوليو 2020 (القرار 2532 / 2020)، يعتبر أن "النطاق غير المسبوق لجائحة كوفيد-19 من شأنه تعريض صون السلم والأمن الدوليين للخطر"، ويركز -أساساً- على الجهود الرامية إلى التصدى للجائحة فى البلدان، التى تشهد نزاعات مسلحة أوالمتضررة من أزمات إنسانية. أما الجمعية العامة، فكانت قد أقرت القرار 74/270 المعنون: "التضامن العالمي لمكافحة مرض فيروس كورونا لعام 2019 (كوفيد-19)"، وذلك فى 2 أبريل 2020.

ولقد اهتم المجلس المصرى للشئون الخارجية باستذكار مناسبة الذكرى الخامسة والسبعين للمنظمة العالمية؛ ليس فقط لأن مصر عضو مؤسس للمنظمة، وشاركت بفاعلية فى الأعمال التحضيرية لمشروع الميثاق المؤسس لها؛ بل وأيضاً لانخراطها،النشط والمقدر، فى أعمال الأمم المتحدة السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، والقانونية، بإيجابية وفاعلية، منذ عام 1945 وحتى الآن. وقد قدمت مصر مساهماتها فى تحقيق أحد أهم أهداف المنظمة، وهو حفظ السلم والأمن الدوليين، من خلال عضويتها غير الدائمة فى مجلس الأمن الدولى لخمس مرات.

كذلك كانت مصر – وماتزال – مساهماً فاعلاً فى قوات حفظ السلام حول العالم، بجانب مساهمات إيجابية متواصلة فى لجان الجمعية العامة الست، وفى أنشطة كافة

الوكالات والهيئات المتخصصة القائمة على تحقيق أهداف المنظمة العالمية.

في السياق عاليه، شارك المجلس فى تنظيم ندوة افتراضية، فى 18 أكتوبر 2020؛ بدعوة من مكتب المنسق المقيم للأمم المتحدة فى القاهرة، تحت شعار: "إنقاذ التعددية"، شارك فيها السيد/ عمرو موسى وزير الخارجية الأسبق والأمين العام لجامعة الدول العربية الأسبق، وسفيرا الولايات المتحدة والبرازيل بالقاهرة، وعددٌ من أعضاء المجلس هما: السيدة السفيرة/ هاجر الإسلامبولى، والدكتور/ بهجت قرنى. وقد نسق لأعمال الندوة السفير د./ منير زهران رئيس المجلس، وقام بالتعقيب عليها السيد/ ريتشارد ديكتوس المنسق المقيم للأمم المتحدة بالقاهرة.

ولقد تناولت الندوة المذكورة مسألة تأثير جائحة COVID-19 على التعددية المستقبلية، وإمكانية وصول البلدان والشعوب إلى الخدمات الأساسية، مثل: الرعاية الصحية، والمياه الصالحة للشرب، والصرف الصحى، والتعليم، فى أثناء الوباء، بما فى ذلك التفكير فى الأولويات والتحديات العالمية وتحديد الفرص الوطنية لمعالجتها. وفى هذا الصدد، حاولت الندوة التعاطى مع الأسئلة التالية: ما مدى تأثير الوباء على زيادة أونقصان التضامن الدولى؟ وما هى الدروس الرئيسية المستفادة من جائحة COVID-19، ارتباطاً بالتعاون الدولى والتعددية؟ وما هى أشكال التعاون الجديدة التي يمكن أن تظهر وسط الجائحة؟ كيف يمكن جعل النظام متعدد الأطراف أكثر فعالية وقوة وترابطًا وشمولية؟ ما هو نوع الأمم المتحدة الذي يحتاج العالم إليه فى الذكرى الخامسة والسبعين على قيامها؟ وكيف يمكن أن يساعد التعاون الدولى المعزز فى تحقيق عالم أفضل بحلول الذكرى المئوية للأمم المتحدة فى عام 2045؟

ولقد أكَّدت الندوة على أن العالم اليوم يعانى من أزمة بيئية وصحية متنامية لاتعرف حدودًا، وشهد أكبر أزمة صحية منذ ما يقرب من قرن. تلك الأزمة، التى أدت إلى انتكاسة التقدم، وفرض تحديات إضافية على تنفيذ أهداف التنمية المستدامة(SDGs) وفى الوقت نفسه، أوضحت أن تحقيق الأهداف التنموية العالمية فى جميع البلدان أمر مُلِح. كما أنها شحذت الوعى العالمى بأهمية الترابط وتعزيز الصلات الدولية، للتأكد من عدم تخلف أحد البلدان عن الركب خلال هذه الحقبة الزمنية الحسَّاسة، لاسيَّما وأن قدرة الدولة الفردية تقف عاجزة عن التعاطى مع تلك الأزمة، ومثيلاتها مستقبلاً، وهو ما يتطلب محاولة استقصاء طرق جديدة للتفكير فى سياسات وآليات التنمية والتعددية.

كما أعادت الندوة التأكيد على الإعلان، الذى اعتمده الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة للأمم المتحدة، فى 21 سبتمبر 2020؛ بمناسبة الاحتفال بالذكرى الخامسة والسبعين لإنشاء الأمم المتحدة. ذلك الإعلان، الذى تناول 12 محور عمل لقادة ورؤساء العالم، خلال العشر سنوات القادمة، واشتمل على تعهداتهم بعدم ترك أى أحد من الشعوب خلف الركب، وحماية الكوكب ومواجهة تغيرات المناخ، وتعزيز السلام ومنع نشوب النزاع، والالتزام بأحكام القانون الدولى وكفالة العدالة، ووضع النساء والفتيات فى صميم الجهود المبذولة، وبناء جسور الثقة بين البلدان وداخلها، والعمل نحو تحسين التعاون الرقمى، وضمان توافر التمويل المستدام، وتعزيز الشراكات، والإصغاء إلى الشباب والعمل معهم، والارتقاء بأداء الأمم المتحدة، والعمل نحو مواصلة الاستعداد لمواجهة الأزمات المتصلة بالصحة وكافة الأزمات الأخرى الناشئة وتحدياتها، عبر توطيد التعاون والتنسيق والتضامن على الصعيد الدولى.

وبالإضافة إلى مشاركته فى الندوة عاليه، نظم المجلس ندوة، فى 24 أكتوبر 2020، تناولت قضايا: أزمة التعددية فى النظام الدولى، مصر ومجلس الأمن الدولى، الجوانب الاقتصادية من نشاط الأمم المتحدة، الأمم المتحدة وحقوق الانسان، الأمم المتحدة والقانون الدولى، وإصلاح الأمم المتحدة وفرص تعديل الميثاق، وذلك على النحو الذى تعرضه هذه المطبوعة تفصيلاً.

وبالنظر إلى أهمية المناسبة، وإيمان مصر الراسخ بتعددية الأطراف والتنظيم الدولى ودورها التاريخى في صنعه؛ فقد رأينا أن تتضمن هذه المطبوعة: كلمة السيد الرئيس عبد الفتاح السيسى أمام الدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة للأمم المتحدة، وكذلك كلمة السيد سامح شكرى وزير الخارجية، فى المناسبة ذاتها، فى 22 سبتمبر 2020.

هذا، وأود أن أعرب عن عميق شكرى وتقديرى لكل الزميلات والزملاء، الذين بذلوا الجهد لإخراج هذا العمل، بهذه المناسبة التاريخية.

د. عزت سعد

مدير المجلس

الأمم المتحدة في عامها الـ 75: تقييم

أ.د./ ياسين العيوطى - أستاذ القانون الدولى وعضو المجلس

ماذا نقول عن الأمم المتحدة فى عيد إعلانها، فى 24 أكتوبر عام 1945؟ بعد أن خدمتها 32 عاماً؛ أرى فيها قصة النجاح والفشل فى آن واحد. وكيف يكون ذلك؟ إن نظرت إليها كمؤسسة عالمية ذات باعٍ طويل فى ميادين السياسة، فى الـ 193 دولة من أعضائها، رأيت فيها وجه الفشل، ولكن إن رأينا جهود الوكالات المتخصصة التابعة لها؛ فإنك ترى وجه النجاح. ولم هذا؟ الصحة العالمية أقرب إلى ذهننا من سياسات حفظ السلم والأمن. تأمين الطيران المدنى، هو جزء من حياتنا. هذا يختلف عن بعثات التحقيق فى الاضطرابات فى دارفور. مثلاً: توصيل الغذاء إلى عالم يحتاج سكانه إلى الغذاء -كل يوم- هو حاجة حياتية، لا تقارن بجهود نزع السلاح أو جعل الشرق الأوسط منطقة خالية من السلاح النووى مسائل الحياة واضحة؛ أما مسائل السلام ففيها غموض. وللوضوح سبب هو أقرب إلينا من حبل الوريد. أما السلام فهو أمر يفسره أطراف أى نزاع كل بحسب اعتبارات الشأن الداخلى. وهذا هو الخط الفاصل بين الأسود والأبيض، أى بين الغموض والوضوح. ماذا يفهم رجل الشارع من قولنا "الأمم المتحدة"؟ يفهم منه التناطح والفشل فى تقريب وجهات النظر!

ليس للأمم المتحدة إعلام فعَال. وثائقها، التى تستنفد ثلث الميزانية مكتوبة بلغة جديدة اسمها لغة الأمم المتحدة؛ لعدم وضوحها. إذا ذهبت إلى مركز إعلام الأمم المتحدة بالقاهرة - وهو مركز من إجمالى 63 مركزاً إعلامياً فى العالم- باحثاً عن موضوع المياه مثلاً، فلن تجد من يعينك؛ إذ لابد وأن تكون واعياً برقم الوثيقة المطلوبة ومصدرها. هل صدرت عن الجمعية العامة والرمز "A"؟ أو عن مجلس الأمن والرمز "SC"؟ أوعن الأمين العام والرمز ".ST"؟ أما إن صدرت عن إحدى الوكالات المتخصصة والبرامج، البالغ عددها ثلاثون فى كل أرجاء المعمورة، فأمرك هنا. أذكر أننى - فى السبعينيات- قمت بدراسة عن فائدة وثائق الأمم المتحدة في تنوير الناس، اتضح لى من تلك الدراسة أن أى مواطن فى العالم الثالث لا يستفيد من تلك الوثائق إلا بنسبة 2 ٪ من مجموع ذلك القطاع الديمغرافى العريض. نشرت جامعة كامبريدج فى إنجلترا نتائج تلك الدراسة فى ثلاث مقالات.

تحية العيد الخامس والسبعين للأمم المتحدة ليست للجانب السياسى، ولكن للجانب المنتج للأمم المتحدة في وكالاتها المتخصصة: صحة؛ فى منظمة الصحة العالمية بجنيف. ثقافة؛ فى منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة " اليونيسكو" بباريس. غذاء؛ فى منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة "الفاو" بروما. بيئة؛ فى منظمة البيئة الدولية بنيروبى. الاستخدامات السلمية للذرة؛ فى الوكالة الدولية للطاقة الذرية بفيينا (رأسها لسنوات عدة الدكتور/ محمد البرادعى)، وماذا عن القانون؟ عليك بلجنة الأمم المتحدة للقانون الدولى، والعضو المصرى بها وهو الدكتور حسين حسونة. هذه لجنة تستخلص القانون من سوابقها ومتشابهاتها. وماذا تقول عن محكمة العدل الدولية؟ نعم، محكمة العدل الدولية، هى سادس هيئات المقر الدائم للأمم المتحدة، ومقرها لاهاى. وكان الدكتور نبيل العربى قاضياً بها، ولكن الولاية القضائية القسرية بهاJurisdiction Compulsory لا تزيد عن تعبير لا تفعيل؛ ذلك لأنه لابد من قبوله مقدمًا من دولتين متنازعتين تربطهما معاهدة فى ذاك الأمر بالذات وتسمى معاهدة Compromis أى لا أسنان لها؛ إذ ليس للمحكمة بوليس يفرض إنفاذ الأحكام. ودعك من المحكمة الجنائية الدولية، التى أنشئت أيضاً فى لاهاى؛ فإنها وُلدت مسيسة؛ ولذا بقيت غير فعَاله. نذكر، على سبيل المثال: محاولتها الفاشلة فى استقدام الرئيس السودانى السابق البشير إلى لاهاى؛ إذ أن السيادة الداخلية لدول تنفى الامتثال لأوامر خارجية؛ والأمم المتحدة ليست بحكومة عالمية.

لقد شاخت الأمم المتحدة،وتسارعت شيخوختها؛ بعدم إمكانية تعديل الميثاق؛ وكذلك بسوء استخدام حق الفيتو، الذى تملكه خمس دول فقط، هى: بريطانيا، أمريكا، فرنسا، روسيا والصين. الفيتو، هو في الواقع مثل مرض الـ Polio (مرض شلل الأطفال)؛ لأنه يشل حركة الدول؛ لذا نوجه تحية اليوم للأمم المتحدة بامتداح وكالاتها المتخصصة، والثناء على دور مصر الفعال فيها. كان فيها المرحوم عمر لطفى كأمين عام مساعد، هو الذى سوى مشكلة كوبا والسوفييت عام 1961، وكذلك المرحوم الدكتور بطرس غالى، الذى كان أميناً عام للامم المتحدة. ولم يخلف هذين العملاقين أحد يترك آثار أصابع مصر واضحة فى المقر الدائم للأمم المتحدة. وأيضاً، أن من مشاكل الأمم المتحدة استحالة تعديل الميثاق. وهذا الوضع ينطبق عليه قول الشاعر العرب: نعيب زماننا والعيب فينا - وما لزماننا عيب سوانا!

75 عاماً على قيام الأمم المتحدة: أزمة تعدُديَة الأطراف

بقلم: السفير د./ عزت سعد
مدير المجلس المصرى للشئون الخارجية

بمناسبة احتفال العالم بذكرى مرور 75 عاماً على قيام الأمم المتحدة عام 1945، أقرَت الجمعية العامة للمُنظَمة فى احتفالية، فى 21 سبتمبر الماضى، فى اليوم السابق على إطلاق دورتها الحالية، إعلاناً أكد المبادئ والأهداف من وراء إنشائها والتحديَات المعاصرة، التى تواجهها؛ معتبراً جائحة (كوفيد-19) بمثابة" التحدى العالمى الأهم فى تاريخ الأمم المتحدة". وبدا الإعلان وكأنه ينعى النظام الدولى المُتعدد الأطراف؛ عندما أشار إلى أن هذه التحديات" متشابكة، لا يُمكن التصدِى لها إلا من خلال بث الحياة من جديد فى تعدُدِيَة الأطراف".

والواقع، أن النظام الدولى، القائم على شبكة واسعة من المؤسسات الدولية، التى تشجع الدول على التعاون والتفاعل، ارتبط أساسًا بما يسمَى بـ"النظام الليبرالى الدولى"، والذى يقوم على ركائز خمس: **أولها-** تعدُدِيَة الأطراف، **وثانيها-** توزيع القوة، التى تُسهِل القيادة المشروعة لدولة قائدة، **وثالثها-** النطاق العالمى الضرورى لعمل هذه الآليات، **ورابعها-** أثر الاعتماد الاقتصادى المتبادل فى تحقيق السلام، **وخامسها-** الديمقراطية وتعزيزها. وتمثل تعددية الأطراف مقتضياً أساسياً للركيزتين الأولى والثانية، وهى مفهوم تكميلى لـ"المؤسسات الدولية"؛ حيث يصعب تصوُر وجود هذه الأخيرة ما لم تكن قائمة على أساس تعددية الأطراف، وإلاَ ستصبح مجرد أداة للهيمنة على الدول الأخرى. وفضلاً عن ذلك، لا توجد تعددية أطراف بدون إطار مؤسسى؛ لأنها ستكون - ببساطة- شكلاً من أشكال التعاون المؤقت. فالإنتماء إلى المنظمات الدولية يُقيِد سلوك الدولة، مثل الأجهزة الداخلية المُقيِدة لسلوك الأفراد تماماً؛ حيث تجبر المنظمات الدولية دولها الأعضاء على قبول الالتزامات أو حتى الجزاءات. ومن هنا، تبدو تعدُدِيَة الأطراف مُهمَة للنظام الدولى كآلية جماعية لصياغة وتنفيذ قواعد عالميَة وإقليمية تستهدف تنظيم وتنسيق سلوك الدول، والمواءمة بين مصالحها؛ بما يجلب الاستقرار وتحقيق رفاهية المُجتمعات.

ومن المنظور الليبرالى، فإن من شأن ذلك الإضعاف من قدرة الدول على تعظيم

فوائد تفوقها النسبى؛ مما يؤدى إلى ضبط النفس الاستراتيجى. وبالمثل، فإن تعدُدِيَة الأطراف ضرورية بالنسبة للركيزة الثانية للنظام الليبرالى؛ أى التوزيع الهرمى للقوة. ويعنى التسلسل الهرمى -ضمناً- وجود دولة رائدة قادرة على، وراغبة فى، ضمان عمل آليات النظام بشكل صحيح؛ وهى لا تفعل ذلك باستخدام قوتها فقط، بل وأيضاً من خلال توافق الآراء. فالنظام الليبرالي يقوم على النظر إلى الهيمنة المقيدة، التي تحد من الطموح الاستراتيجى للدولة القائدة، من قبل الدول الأخرى؛ على أنها أساس القيادة الشرعية وسبب للتوافق حولها. ومثل هذا التعهد لن يكون واقعياً ما لم يقترن بتعددية الأطراف. وبمعنى آخر، فإنه بدون تعددية الأطراف، لن تكون تصرفات الدولة القائدة متوقعة وشفافة، كما لن تكون متوافقة، ولو نسبياً، مع مصالح الدول التابعة لها، التى تسمح لها تعدُدِيَة النِظام بالمشاركة فى اتخاذ القرارات ومناقشتها والتعبير عن احتياجاتها ومصالحها والمُساهمة فى تشكيل قواعد النظام الدولي؛ بل والدُخُول فى تحالفات للدفع بهذه المصالح في الحاضر والمستقبل.

والواقع أن التحديات، التى تواجه تعدُدِيَة الأطراف، ترجع إلى ما قبل إدارة الرئيس الأمريكى السابق دونالد ترامب (المنتهية ولايته فى عام 2021)، ومنذ انتهاء الحرب الباردة. وعلى سبيل المثال: فإن المُتأمِل لحالة عدم الاستقرار والفوضى الأمنية فى منطقة الشرق الأوسط، يجد أن أحد أهم أسبابها هو سوء إدارة السلم والأمن الدوليين فى هذه المنطقة ـ ذات الأهمية الاستراتيجية لكل دول العالم- من قبل الإدارة الأولى لجورج بوش الابن (2001-2005) وميلها إلى العمل المنفرد بعيداً عن الشرعية الدولية ونظام الأمم المتحدة؛ الذي يعد حفظ السلم والأمن الدوليين على رأس أهدافه الرئيسية. ولا شك أن الفوضى في المنطقة بدأت بغزو العراق عام 2003 من قبل الولايات المتحدة وبريطانيا، بعيداً عن مجلس الأمن.

ومع إدارة ترامب تعرضت تعدُدِيَة الأطراف لهجمات صارخة، حيث تُشير السياسة الخارجية الأمريكية إلى التخلى شبه الكامل عن العمل الجماعى أو المتعدد الأطراف؛ بل إن ترامب وضع فعالية الأمم المتحدة موضع الشك من خلال الوقف الكامل، أو تقليص التمويل الأمريكى لوكالة غوث اللاجئين الفلسطينيين، ولصندوق الأمم المتحدة للسكان، ولصندوق البيئة الخضراء، ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. وجاء التنافس الجيواستراتيجى بين الولايات المتحدة والصين، والذى زادت حدَته مع تفشِي وباء

فيروس كورونا المستجد؛ ليزيد من حالة عدم الاستقرار والفوضى فى النظام الدولى بالمقارنة بما كان عليه الحال من قبل.

كما أعلنت إدارة ترامب انسحاب واشنطن من مؤسسات واتفاقيات متعددة الأطراف، مثل: مجلس الأمم المتحدة لحقوق الانسان، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (يونيسكو)، والاتحاد البريدى العالمى، واتفاق باريس لتغيُر المُناخ، والصفقة النوويَة الإيرانيَة. وتطوَرت سياسة ترامب الخارجية تجاه الأمم المتحدة لتصبح عاملاً حاسماً فى إشاعة الفوضى وعدم الاستقرار واللَايقين؛ وهو ما أثر- سلباً وبشدة- على الحوكمة العالمية؛ الأمر الذى أصبح مدعاةً لقلق كبير من قبل المجتمع الدولى حول آفاق النظام العالمى، ما بعد الحرب الباردة.

وفي مناسبات عديدة، أعلنت إدارة ترامب تمسُكها بالعمل الأحادى خاصةً في مجالات ثلاثة: **الأول**- تأكيد الإدارة على استقلالية الولايات المتحدة ورفض تقييدها من قبل المنظمات الدولية والقواعد الدولية، وذلك رغم الدور الكبير لهذه المُنظَمات فى تنسيق مواقف الدول والتعاون فيما بينها لمواجهة التحديات العالمية. **والثاني**- تمسُك إدارة ترامب بهيمنتها المباشرة في الأمم المتحدة والدفاع عن زعامتها بطريقة تنافسية. فعلى خلاف مقاربة "القيادة من الخلف"، التى تبنتها إدارة الرئيس الأمريكى الأسبق باراك أوباما (2009-2017)، تستخدم إدارة ترامب نفوذها فى الأمم المتحدة بدون أى مقتضى موضوعى للدفع قُدُماً بالأجندة الأمريكية من خلال أعمال بالإدارة المنفردة، مثل: التهديدات المباشرة، وربط القضايا، وتخفيض تمويلها، والانسحاب من المؤسسات الدولية. وفى هذا السياق، أكَدت استراتيجية الأمن القومى الأمريكية (ديسمبر 2017) بوضوح أن الولايات المتحدة "ستنافس وتقود فى منظمات مُتعددة الأطراف، بما يحمي المصالح والمبادئ الأمريكية". وتجسدت آخر مظاهر السلوك الأمريكى فى هذا الشأن فى قرار الإدارة الأُحادى بالمضى قدماً فى إعادة فرض العقوبات على تجارة الأسلحة وغيرها من العقوبات المفروضة على إيران، والتى أوقف العمل بها بموجب قرار مجلس الأمن 2231، وذلك بعد فشل الضغوط المكثفة للإدارة فى استصدار قرار من المجلس بتمديد العمل بهذه العقوبات.

وكان ترامب قد شكا علناً من الأمم المتحدة بأن المساعدات الخارجية الأمريكية لم يكن لها عائد، معلناً أن بلاده ستقدم مساعدات خارجية للبلدان والمؤسسات التي تحترم

وتقدر- فقط- مصالح الولايات المتحدة. ووضعت إدارة ترامب شرطاً مسبقاً لأي تمويل لهيئات الأمم المتحدة أو أنشطتها بأن تكون مُعزِزة لمصالح السياسة الخارجية الأمريكية، وهو ما أكدته استراتيجية الأمن القومى الأمريكية المشار إليها. أما **المجال الثالث**، الذى تتمسك الإدارة بالعمل الأحادى فيه، فيتعلَق بالرُؤية الخاصة لإدارة ترامب بالنسبة لإصلاح الأمم المتحدة؛ حيث تعتقد الإدارة أن المنظمة يجب أن تولي الأولوية لدعم القيم الاجتماعية المحافظة؛ وأن إصلاح المنظمة فى هذا الاتجاه هو نتيجة طبيعية للمساهمات المالية الأمريكية لها. وفي هذا الصدد، أقرَت وزارة الخارجية ووكالة التنمية الدولية الأمريكيتان، فى فبراير 2018، خطة استراتيجية مشتركة للأعوام المالية (2018 – 2022)، مقترحةً أنه، بحلول عام 2022، ستخفض المساهمات المالية الأمريكية للمنظمات الدولية بنسب أقل من تلك التى أقرت عام 2017. وفضلاً عن ذلك، تعتقد الولايات المتحدة أنه مما يجب إصلاحه فى المنظمة هو سوء معاملة الأخيرة لإسرائيل.

والحقيقة، أن لدى النُخبة السياسية الأمريكية اعتقاد تاريخي بأن الولايات المتحدة تعد "استثناءً"؛ وهو ما يجعلها غير مستعدة للالتزام بمقررات المنظمات الدولية أو القبول بالآليات المُتعددة الأطراف كأساس لعملية صنع سياستها الخارجية. وفضلاً عن ذلك، فإن وضعية الولايات المتحدة وهيمنتها -كقوة عظمى وحيدة بعد الحرب الباردة- وكذلك نظام التحالف القوى، الذى أنشأته، وهى فى مركزه، قد مكَنها من اتخاذ أعمال بالإرادة المنفردة بدون الترخيص من الأمم المتحدة. وبهذا المعنى، فإن مفهوم إدارة ترامب بشأن "أمريكا أولاً" ليس مفهوماً جديداً؛ وإنما هو تعبير صارخ وطويل الأمد لطبيعة الدبلوماسية الامريكية.

والخُلاصة، أن رؤية ترامب للمؤسسات الدولية تؤثر فى خياراته السياسية تجاه الأمم المتحدة. وبعد أن ظلَت هذه المؤسسات بمثابة أداه مهمة داعمة للوضعية المهيمنة لواشنطن، بعد الحرب العالمية الثانية، باتت الإدارة تنظر إليها كساحة أساسية لتنافس القوى العظمى، وترتب سياستها تجاه الأمم المتحدة وفقاً لأهدافها لدعم النفوذ الأمريكى على المستوى العالمى. وفي هذا السياق، ذكر وزير الخارجية الأمريكى بومبيو، فى كلمة له فى بروكسل فى ديسمبر 2018، أن "الأجهزة الدولية يجب أن تُسّهِل التعاون الذى يعزز أمن وقيم العالم الحر، وإلا يجب إصلاحها أو إلغاؤها". ولا شك أن السياسات الأحادية لترامب تثير تحديات كبرى لمستقبل تطور الأمم المتحدة، كما أدت إلى تدهور

العلاقات بين القوى الكبرى، وأضعفت من قدرة المجتمع الدولى على مواجهة التحديات العالمية عن طريق التعاون، كما زادت من عزلة الولايات المتحدة ومن مخاطر وصولها إلى طريق مسدود. وإذا أعيد انتخاب ترامب (الذى خسر انتخابات الإعادة فى وقت لاحق من هذا المقال) فإنه سيُواصل تجنُب تعدُديَة الأطراف وعلاقات التَحالف الأمريكى لصالح الدبلوماسية الثنائية لخدمة أجندته الأكثر أحادية والقوميَة (أمريكا أوَلاً). أمَا إذا فاز بايدن (ما تحقق فعلاً) فلا يجب أن ننخدع بخطابه اللِيبرالى المُتحرِر؛ حيث ستؤدِى القيود الداخلية والخارجية -على قوة الولايات المتحدة- إلى الحد من طموحات ورغبات واشنطن فى إيجاد حلول للتحديات الدولية المُلحَة على طريقتها. وسيستغرق الأمر بعض الوقت، قبل أن يتمكن بايدن من إصلاح الأضرار، التى لحقت بمصداقيَة وسُمعة الولايات المتحدة؛ بسبب سياسات ترامب، خاصةً وأن استطلاعات كثيرة للرَأى العام الأمريكى كشفت عن حالة من الاستياء الشديد بسبب الالتزامات الخارجية والرَغبة فى التركيز أكثر على التحديات الداخلية، التى تُؤثِر فى نوعيَة حياة المواطن الأمريكى؛ فى وقتٍ تتزايد فيه مخاطر تفشِى الكثير من الأوبئة، والحاجة إلى التَعامُل مع المُشكلات التي تُسبِبُها اقتصادياً واجتماعياً. كل ذلك يدعو الكثيرين إلى ترجيح أن يكون الدَور الأمريكى أقل نشاطاً وتأثيراً فى الشئون العالمية فى السنوات القليلة القادمة، ونظام دولى أكثر تعقيداً وغموضاً وارتباكاً.

مصر ومجلس الأمن الدولي

بقلم: السفير/ إيهاب عوض- نائب مساعد وزير الخارجية، ومدير شئون الأمم المتحدة

أشكر المجلس المصرى للشئون الخارجية على تنظيم هذا الحدث، وأودُ التأكيد أن هذه المبادرة تأتى من بين فعاليات بدأت منذ الأسبوع المنصرم؛ وتمثلت فى ندوتين افتراضيتين؛ شارك المجلس فى تنظيم إحداها مع مكتب المنسق المقيم للأمم المتحدة فى مصر، وعقدت الأخرى بالتعاون مع وزارة التخطيط والمجلس القومى للمرأة وتناولت الندوتان جوانب مختلفة حول ماضى ومستقبل دور الأمم المتحدة فى العمل الدولى متعدد الأطراف، وكذلك حاضر ومستقبل الشراكة بين الأمم المتحدة ومصر من المنظور التنموي الاجتماعى والاقتصادى. وتُوِجت تلك الفعاليات بندوة المجلس "اليوم"، ثم مساءً باحتفالية تقيمها وزارة الخارجية بمشاركة السيد/ سامح شكرى- وزير الخارجية.

إنَ هذه الفعاليات، بتنوعها شكليًا وموضوعيًا، تشير إلى تواصل اهتمام مصر بدور الأمم المتحدة؛ خاصة باعتبارها من الدول المؤسسة للمنظمة؛ حيث ظل الإطار متعدد الأطراف للعمل الجماعى الدولى من بين أهم محاور التحرك الدبلوماسى المصرى، عبر العقود السبعة الماضية، فى مختلف قضايا الأمن والتعاون الدولى بأبعاده: السياسية والتنموية والثقافية والإنسانية والاجتماعية والحقوقية. وبالرغم من التراجع الظاهرى فى تأثير الأمم المتحدة، خلال العقدين الأخيرين، وربما منذ انتهاء الحرب الباردة في بداية التسعينيات، إلا أن الثابت أن المنظمة احتفظت لنفسها بهامش مهم للحركة فى مختلف القضايا، وظلت منصة لاغنى عنها حتى الآن للنقاش وتبادل الأفكار وإدارة الاختلافات المنهجية والفكرية بين الدول الأعضاء، وأيضاً كمنصة لإطلاق المبادرات، التى تحمل مستجدات تطور الفكر الإنسانى. وتظل مبادئ ومقاصد الميثاق بمثابة مرجعية مهمة لتنظيم العمل الدولي متعدد الأطراف.

وجاءت أزمة جائحة كورونا لتلقي بظلال ثقيلة على عمل المنظومة الأممية؛ ووضعتها فى اختبار صعب لمدى استمرار صلاحية وفعالية هياكلها وآلياتها في التصدى للتحديات المستجدة، التى تواجه الإنسانية؛ وخاصة مع تزامن تفشى الجائحة مع تزايد حدة الاستقطاب الدولى، وتصاعد نبرة الأحادية والانعزالية، فى مقابل العمل الجماعى متعدد الأطراف.

وفيما يتعلق بموضوع الكلمة "مصر ومجلس الأمن الدولي"، فإن مجلس الأمن يمثل الآلية الأكثر تأثيراً وأهمية من بين آليات عمل الأمم المتحدة؛ بالنظر لما تحمله قراراته، التى يتخذها بموجب الفصل السابع من الميثاق. فلمصر سجل طويل ومشرف فى مجلس الأمن، الذى حظيت بعضويته غير الدائمة -لأول مرة-عام 1946، ثم لخمس فترات لاحقة أعوام 1950-1949، 1962-1960، 1985-1984، 1997-1996، وأخيراً عامى 2016 -2017. وتزامنت كل من تلك الفترات مع مرحلة مهمة، وأحياناً حرجة، في تاريخ المنظمة؛ بل وفى مسيرة النظام العالمي ككل، وكذلك فى تاريخ مصر الحديث، خلال القرن العشرين وبدايات القرن الحالى. وبدون التطرق لتفاصيل طبيعة ونتائج تلك الفترات الست، كل على حدة، ولكن الأمثلة عديدة عن حجم الدور والتأثير المصرى فى مجلس الأمن خلال واحدة من أخطر الأزمات، التى واجهت العالم عام 1960- أزمة الصواريخ الكوبية- حيث تشير سجلات لوزارة الخارجية الأمريكية- رُفِعت عنها درجة السرية أخيراً- أن مصر، من خلال عضويتها في مجلس الأمن خلال الأزمة، لعبت دوراً مهماً (لم يُكشف عن تفاصيله الكاملة) فى تسوية الأزمة. وهناك أمثلة عديدة حول حجم وأهمية دور مصر فى كل من الفترات الست، التى شغلت فيها مقعداً غير دائم فى المجلس - تعد جميعها شاهدة على عراقة وقدرات الدبلوماسية المصرية.

وخلال هذه المداخلة، سأُركِز على فترة آخر عضوية لمصر عامى 2017-2016، والتي شرفتُ خلالها بتولي منصب المنسق السياسى، ثم المندوب المناوب لوفد مصر الدائم.

لقد تزامنت عضوية مصر فى مجلس الأمن عامي 2017-2016 مع مرحلة دقيقة فى تاريخ مصر المعاصر؛ في أعقاب ثورتى يناير 2011 ويونيو 2013 وجاءت بمثابة فرصة سانحة لإعادة التأكيد على حجم ودور الدبلوماسية المصرية، ورؤية مصر ما بعد ثورتى يناير ويونيو للتطورات المتلاحقة، فى محيطها الإقليمى العربى والإفريقى، وعلى الساحة الدولية.

ومن هنا، استندت الرؤية الحاكمة لعضوية مصر في مجلس الأمن عامى -2016 2017، بشقيها الموضوعى والتنظيمى، إلى ضرورة الاستفادة من مكتسبات تلك العضوية (المتزامنة عام 2017 مع عضوية مصر بمجلس السلم والأمن بالاتحاد الإفريقي) في استعادة الدور السياسى البارز على المحاور الإقليمية الحيوية للأمن

القومى، خاصة فى إفريقيا والشرق الأوسط؛ وكذلك فى تحقيق مرتبة متقدمة بين الدول المساهمة بقوات فى عمليات حفظ السلام. وكان البُعد الحاكم لكافة التحركات، هو صيانة المصالح الوطنية في الأساس، وكذلك إرساء ركائز التحرك المصرى على المستويين الإقليمى والدولى، لمرحلة مابعد انتهاء فترة العضوية.

منذ اليوم الأول للعضوية فى مجلس الأمن، جاء أداء مصر مُعبّراً عن موقف متوازن بين استعداد للانفتاح على مشاغل المجتمع الدولى، والمشاركة فى تحقيق التوافق حول مجمل القضايا المطروحة على المجلس من جهة، والدفاع عن المصالح الوطنية للبلاد وعن ثوابت مواقف مصر السياسية؛ مع إبراز التزامها بحماية المصالح العربية - باعتبار مصر العضو العربى بالمجلس - وكذلك حماية المصالح الإفريقية ومصالح الدول النامية؛ وخاصة تلك المساهمة بقوات فى عمليات حفظ السلام الأممية، من جهةٍ أخرى. واتبعت السياسة الخارجية المصرية نهجاً براجماتياً يقوم على استقلالية وجرأة المواقف، وعلى الاستخدام الرشيد لهامش الحركة والمناورة المتاحة بين مواقف القوى الكبرى، مع الحرص على تنسيق المواقف - قدر الإمكان- مع الدول مشابهة التفكير، ومع الدولتين الإفريقيتين الأخرتين من أعضاء المجلس. وقد جاء القرار باتباع هذا النهج البراجماتى والموضوعى فى مواجهة الكثير من المواقف الدقيقة، التى تتنازع فيها مصالح الدول الكبرى، وفى ظل حالة من الاستقطاب الشديد بين المعسكرين الغربى والشرقى. وقد أفضى هذا النهج إلى الاحتفاظ على مدار عامي العضوية بهامش للحركة المستقلة أسهم في اكتساب أداء ومواقف مصر درجة عالية من الاستقلالية والمصداقية والاحترام.

ولعل من أبرز الأمثلة للتحديات، التى واجهتها مصر، هي نجاح مصر في استصدار قرار لإدانة تفجير السفارة السعودية في طهران، وكذا مشروع القرار الأمريكى حول الاستغلال والإيذاء الجنسى من قبل قوات حفظ السلام، ومشروع البيان الرئاسى للمجلس حول تقرير الرباعية الدولية بشأن عملية حفظ السلام بالشرق الأوسط، ومشروع البيان الصحفي الأمريكي بشأن محاولة الانقلاب في تركيا، وكذلك الصعوبات التي اتسم بها التعامل مع ملف الأزمة اليمنية؛ من منطلق عضوية والتزام مصر بأهداف التحالف الدولي لاستعادة الشرعية، فضلاً عن التطورات المتلاحقة للأزمتين الليبية والسورية والتعقيدات التي أحاطت بالقرار التاريخي 2334، الذي اعتمده المجلس حول مسألة الاستيطان الإسرائيلي والتسوية السياسية للقضية الفلسطينية.

وقد عكست تلك التجارب دقة وحساسية المواقف، التى واجهتها مصر خلال فترة العضوية، وفرضت علينا التعامل مع ضغوط تتراوح مابين قِصر الفترة الزمنية المتاحة للتقييم واتخاذ القرار، والالتزام بتمثيل مصالح الدول المساهمة بقوات فى عمليات حفظ السلام (قرار الإيذاء الجنسى)، أو عدم ملاءمة أسلوب وصيغ التحرك المقترح لمصالحنا وثوابت مواقفنا (مثلما حدث عند مناقشة المجلس لموضوعات حظر التجارب النووية، والإيذاء الجنسى، ومحاولة الانقلاب التركية، وتقرير الرباعية الدولية، والملفين الإنسانى والأسلحة الكيماوية في سوريا، والتوجهات الروسية إزاء الأزمة اليمنية، والتوجهات الغربية إزاء الأزمات الليبية والخليجية والسورية، وإزاء أزمات: جنوب السودان، وبوروندي، والكونغو الديمقراطية، والعقوبات على إريتريا)، وذلك فى ظل المعطيات والحساسيات السياسية المتنوعة المرتبطة بكل من تلك الأزمات.

وبالرغم من صعوبة ودقة تلك التجارب، يمكن القول إجمالاً أن مصر خرجت بمكاسب تتجاوز التداعيات السياسية المباشرة لها (خيبة أمل روسيا إزاء إفشال البيان الرئاسى حول تقرير الرباعية/ وخيبة الأمل الخليجية إزاء نمط التصويت المصرى غير المسيس على قرارات تتعلق بسوريا)، والإعلامية (الحملة الموجهة على الموقف المصري من قضايا الاستغلال الجنسى، ومحاولة الانقلاب التركية، والأزمة السورية). فقد أظهرت مصر فى كل من تلك الحالات امتلاكها للرؤية الموضوعية، التى تعلى من الحفاظ على مصالح الشعوب العربية والإفريقية، وصلابة فى الدفاع عن مواقفها، ومواجهة مختلف الضغوط، التى عادة ما تتعرض لها الدول غير دائمة العضوية، وذلك رغم ماعرف عن مصر فى الوقت نفسه من مرونة، وتعاون بناء، وحرص على تحقيق التوافق، وإسهامها الموضوعى فى القضايا المطروحة كافة؛ مما أعطى لمجمل هذه المواقف مصداقية فريدة، انعكست فى احترام وحرص القوى الكبرى على التنسيق المسبق مع مصر، وتضمين رؤيتها فى المسودات المبدئية المبادرة، وصياغة المخرجات ذات الصلة بالقضايا الإقليمية محل الاهتمام المباشر. وقادت مصر تجربة مهمة في صياغة القرار 2389 بشأن الأوضاع فى البحيرات العظمى؛ بجعل عملية اتخاذ القرار في مجلس الأمن أكثر شفافية وشمولية، من خلال عملية تشاورية موسعة مع دول المنطقة؛ مصداقاً للمبدأ، الذى تؤكد عليه مصر دائماً، من أن أعضاء مجلس الأمن يتولون مسئولية صيانة السلم والأمن الدوليين نيابةً عن كافة الدول الأعضاء بالأمم المتحدة؛ وفقاً لما نصت عليه المادة 24 من ميثاق المنظمة.

ربما لم تتوافر للرأى العام المصرى والدولى صورة متكاملة أو واضحة لحجم ومدى التأثير، الذى اتسم به الأداء المصرى على مختلف الأصعدة والمستويات، وإسهاماته فى تحقيق نقلة نوعية نحو استعادة السياسة الخارجية المصرية لزمام المبادرة فى عدد من القضايا والموضوعات الإقليمية والدولية المعني بها مجلس الأمن؛ نظراً لأن الغالبية العظمى من أعمال ومناقشات وقرارات المجلس تدور وتتخذ في إطار غير رسمى وغير معلن. ومن هنا، فإن الحكم الموضوعى على أداء مصر خلال عضويتها بمجلس الأمن لا يجب أن يستند لمجرد ما بدا منها خلال الجلسات العلنية المنقولة عبر وسائل الإعلام، والتى لا تمثل سوى 20 بالمائة من أنشطة وأعمال المجلس. ومن هنا، أتوجه بالشكر لمجلسكم الموقر على إتاحة هذه الفرصة لإلقاء الضوء على بعض الجوانب المهمة وغير المنظورة لعضوية مصر الأخيرة فى مجلس الأمن ووضعها فى سياقها الدقيق والأشمل.

وهنا، يأتى التأكيد على أن مجمل المواقف والتحركات والمبادرات المصرية خلال عامى عضوية مجلس الأمن 2016-2017، جاءت لتعزز من انطباع تولد لدى كافة الجهات المعنية بشئون الأمم المتحدة (دول أعضاء، السكرتارية، مراكز الأبحاث والمنظمات غير الحكومية) باستقلالية القرار المصرى، واستناده لاعتبارات موضوعية ومبدئية، وتعبيره عن مصالح قاعدة واسعة من العضوية العامة للمنظمة، وعن رؤية واضحة للمصالح الوطنية. ومن هنا، نال أداء مصر تقدير وإعجاب مختلف تلك الجهات نظراً لتميزه بالجرأة والوضوح والموضوعية، وكذلك القدرة على اتخاذ زمام المبادرة؛ بطرح موضوعات ونصوص من زوايا مبتكرة وتستجيب لحجم وتنوع التحديات التي تواجه الأمن والسلم الدوليين؛ وتستند لامتلاك أدوات العضوية المؤثرة فى المجلس من كفاءة ومهنية فريق العمل بوفد مصر الدائم، واتساع نطاق التمثيل الدبلوماسى.

وربما يتساءل البعض: كيف تواصلت الاستفادة من هذا الجهد والعمل بعد انتهاء العضوية عام 2017؟ وربما تجدون إجابة فى متابعة حضراتكم لبعض المبادرات والفعاليات، التى شهدتها مصر خلال عامى 2018 و2019، تحضيراً وبالتزامن مع رئاسة مصر للاتحاد الإفريقى؛ وأبرزها المؤتمر الإقليمى رفيع المستوى حول أداء عمليات حفظ السلام (نوفمبر 2018) ومنتدى أسوان (ديسمبر 2019) إضافة لعدد من ورش العمل والندوات التي تركزت على زوايا مختلفة من العمل الأممى والإفريقى؛

بهدف مواصلة الزخم المتولد عن ريادة مصر لبعض الملفات الموضوعية الحيوية فى مجلس الأمن.

وهكذا، يجب تقييم نجاح عضوية مصر فى مجلس الأمن فى سياق متصل وقياس ما حققته من تناغم واتساق ضروريين بين مصالح مصر الدولية والإقليمية.

الجوانب الاقتصادية من نشاط الأمم المتحدة

بقلم: السفيرة/ هاجر الإسلامبولى - عضو المجلس المصرى للشئون الخارجية

يرتبط الحديث عن الجوانب الاقتصادية، من نشاط الأمم المتحدة، بتناول دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة، وهو أحد الأجهزة الستة الرئيسية التي أنشئت في عام 1945، ويُمثِل مركز المنظومة التنموية للأمم المتحدة، **ويُمارِس دوره من خلال:**

1 - اللجان الوظيفية وتضم: الإحصاء، السكان والتنمية، التنمية الاجتماعية، وضع المرأة، المخدرات، العدالة وصنع الجريمة، العلوم والتكنولوجيا من أجل التنمية، الغابات.

2 - اللجان الاقتصادية الإقليمية لـ: إفريقيا، وآسيا والمحيط الهادئ، وأوروبا، وأمريكا اللاتينية والكاريبي، وغرب آسيا (الإسكوا).

3 - الصناديق والبرامج: برنامج الأمم المتحدة للتنمية (UNDP)، برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP)، برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات (UN-Habitat)، منظمة الأمم المتحدة للطفولة (UNICEF)، منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (FAO)، والمركز الدولى للتجارة العالمية (ITC)، منظمة الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (UNICTAD)، المفوضية السامية للاجئين (UNHCR)، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحوث (UNITAR)، وكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين (UNRWA)، ومنظمة السياحة العالمية (UNWTO)، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالجرائم والمخدرات (UNODC).

4 - الوكالات المتخصصة وتضم: صندوق النقد الدولي (IMF)، ومنظمة العمل الدولية (ILO)، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية (IFAD)، ومنظمة الطيران المدني الدولية (ICAO)، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (UNIDO)، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (UNESCO)، والإتحاد الدولي للإتصالات (ITU)، والمنظمة البحرية الدولية (IMO)، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية (WMO)، ومنظمة التجارة العالمية (WTO)، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية (WIPO)، والاتحاد العالمي للبريد (UPU). إضافة إلى مجموعة البنك الدولي: البنك

الدولي للتنمية والتعمير (IBRD)، مؤسسة التنمية الدولية (IDA) ومؤسسة التمويل الدولية (IFC)، وكالة ضمان الاستثمار المتعددة الأطراف (MIGA)، والمركز الدولى لتسوية المنازعات (ICSID)؛ واليونيسكو، المسئولة عن وضع المعايير والقواعد العالمية للتعليم والعلوم والثقافة؛ ومنظمة الصحة العالمية، تضع القواعد للإنتاج والسيطرة على المنتجات الحيوية والتكنولوجية، وإدارة ومواجهة الأوبئة.

والواقع أن الوكالات المتخصصة تضع الإجراءات العالمية، ومستويات المعيشة، التشغيل الكامل، الجوانب الإقتصادية والاجتماعية والصحية والغذاء والتغذية، وكافة الموضوعات المتعلقة بها. فمنظمة العمل الدولية، تضع قواعد العمل الدولية، ومنظمة الأغذية والزراعة تضع قواعد سلامة الغذاء، والزراعة، والصحة الحيوانية.

5 - اللجان الدائمة، كلجنة التنسيق والبرامج، ولجنة المنظمات غير الحكومية.

6 - أجهزة الخبراء، الذين يعملون بصفتهم الشخصية. يعنى ذلك أن عمل المجلس الفنى يشمل الجوانب التي تتطلب التعاون الدولى من أجل الاقتصاد العالمى؛ أى العمل الجماعى لتحقيق النمو العالمى، وتحقيق التقدم من خلال الحلول الجماعية للوصول إلى التنمية المستدامة.

ومنذ إنشاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة، تم تحديد مهامه الأساسية، في تحقيق تنمية التعاون الدولى في المسائل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فى ثلاثة موضوعات محددة:

أ- مستويات معيشة أعلى، والتشغيل الكامل، ووضع شروط التنمية والتقدم الإقتصادى والاجتماعى.

ب- إيجاد حلول للقضايا الاقتصادية والاجتماعية والصحية فى العالم، إضافة إلى تحقيق التعاون الدولي في مجالات الثقافة والتعليم.

ت- حماية حقوق الإنسان، والحريات الأساسية.

ث- ومع تطور العمل فى المنظمة الدولية، أصبح المجلس الاقتصادى والاجتماعى المنصَة الرئيسية؛ لتحليل السياسات ومراجعتها، وإعطاء التوجيهات السياسية للدول أعضاء المنظمة الدولية.

وكلَف المجلس بالمتابعة والتنسيق بين نتائج كافة مؤتمرات الأمم المتحدة، فى المجالات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، في تحقيق التكامل المتوازن؛ للوصول للتنمية المستدامة. وفى عام 1998، حدث تطوُر آخر، بإضافة اجتماع المجلس الاقتصادى والاجتماعى، مع وزراء مالية الدول الأعضاء، مع لجنة مجموعة البنك الدولى وصندوق النقد الدولى. كما أضيفت للمجلس، فى الجزء رفيع المستوى، مراجعة تنفيذ أجندة 2030 للتنمية المستدامة. ورغم ذلك، ونتيجة لأن الوضع في إطار منظومة العمل الدولى، دائماً، هو وضع معقد؛ فإن ذلك وضع حداً على إمكانية التأثير على السياسات الدولية في التجارة، والتمويل، والاستثمار.

وحدث تطور آخر فى 2005، عندما تقدم كوفى عنان الأمين العام للأمم المتحدة – حينذاك - بمقترح ليكون المجلس الاقتصادى والاجتماعى، هو المنصة، للقاء - عالى المستوى - بين الدول الأعضاء والمؤسسات المالية الدولية والقطاع الخاص والمجتمع المدنى، حول اتجاهات السياسات العالمية والعمل الدولى. واتفق على عقد منتدى التعاون الدولى - عالي المستوى - كل عامين؛ بحيث يصبح الجزء - رفيع المستوى - معنى بمراجعة اتجاهات التعاون الدولى في التنمية، والدفع بتنسيق أكبر فى الأنشطة التنموية.

وتم الاتفاق في القمة ،كذلك، على عقد مراجعة سنوية، على المستوى الوزارى؛ لتقييم مدى التقدم، الذى تحقق لأهداف الألفية للتنمية MDGs. وفى عام 2016، تحولت هذه المراجعات الدورية من أهداف الألفية الثمانية إلى "أهداف التنمية المستدامة" السبعة عشر، والتى تم إقرارها من المجتمع الدولى، فى عام 2015.

كما يتولى المجلس الاقتصادي والاجتماعي توجيه وتنسيق عمل الأمم المتحدة، على مستوى الدولة العضو، وتنفيذ الأنشطة الخاصة بالتنمية فيها. ويتولى المجلس مسئولية متابعة تنفيذ منظومة التنمية للأمم المتحدة للسياسات التي تتخذ في الجمعية العامة. ويتابع المجلس تنفيذ منظومة التنمية للأمم المتحدة، لتنفيذ أجندة 2030 للتنمية المستدامة. كما يتولى المجلس مسئولية تعزيز المساعدات الإنسانية وتحسينها؛ من أجل تطوير وتحسين الأداء في الكوارث والطوارئ الإنسانية المختلفة.

ويحتضن المجلس المنتدى المعنى بتمويل العلوم والتكنولوجيا والإبداع، وهو المركز المعني بمتابعة التقدم المحرز في تمويل التنمية، والذى تم إقراره فى أجندة العمل، التى تم إقرارها فى أديس أبابا فى 2015. ويعد هذا المنتدى الحكومي الوحيد، المعنى

بتمويل التنمية وبمشاركة عالمية غير حكومية وأصبح - منذ ذلك التاريخ- المكان، الذى يتم فيه بناء التوافق بين الأطراف المختلفة Stakeholders، حول تحدى التمويل، وخلق بيئة مواتية على كل المستويات؛ لتحقيق التنمية المستدامة. ويعقد هذا المنتدى، كل عامين، حول العلوم، والتكنولوجيا، والإبداع؛ لبحث التعاون من أجل تنفيذ أهداف التنمية المستدامة.

ويعد تنفيذ أجندة 2030 للتنمية المستدامة وأهدافها الـ17، خطة عالمية؛ لتحقيق التحسن فى أوضاع الناس، والكوكب، والرفاهية، والسلام، والمشاركة في مواجهة التحديات. ومن أجل تحقيق ذلك، أنشئ "المنتدى السياسى عالى المستوى حول التنمية المستدامة -High-level Political Forum on Sustainable Development" فى عام 2012؛ وفقاً لتوصية مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة Rio 20، والذى عقد بعنوان: المستقبل الذى نريد "The Future We Want"، ولقرار الجمعية العامة 66/288. كما حدد قرار الجمعية العامة 67/290، والصادر في 2013، الهيكل التنظيمي للمنتدى السياسي عالي المستوى، والذي حل محل لجنة التنمية المستدامة.

ويتولى هذا المنتدى - منذ 2014- مراجعة التقارير الوطنية الطوعية؛ التي تقدمها الدول الأعضاء، عمَا حققته بالنسبة لأهداف التنمية المستدامة. كما يتولى مسئولية ترجمة الرؤية إلى دافع حقيقي؛ بتقديم التوصيات والريادة، من خلال تبادل الخبرات والدروس، لتنفيذ هذه الأهداف. ويُعقد المنتدى سنوياً، بمشاركة الحكومات والمنظمات الدولية والإقليمية وغير الحكومية وكافة المسئولين؛ لمناقشة التقدم الذى تحقق والدروس والخبرات والتحديات والتوصيات اللازمة، لتحقيق الأهداف.

ووفقاً لقرار الجمعية العامة 67/290، والقرار رقم 70/299، سوف يتم عقد هذا المنتدى كل أربع سنوات، على مستوى رؤساء الدول والحكومات؛ لدراسة ما تحقق، وتوجيه الدعوات لمشاركة المسئولين الراغبين فى المشاركة: كمراقبين؛ للحفاظ على الطابع الحكومي للمنتدى. وسوف يتم السماح لهم بالإطلاع على كافة الوثائق والمعلومات، ويمكنهم المشاركة بتقديم مساهمات مكتوبة أو شفهية وتوصيات، وتنظيم لقاءات جانبية وموائد مستديرة، بالتعاون مع السكرتارية.

ويستضيف هذا المنتدى السياسى، عالى المستوى، جميع المنتديات، التى تتناول موضوعات: تمويل التنمية، ومنتدى العلوم والتكنولوجيا والإبداع؛ **فمنتدى تمويل التنمية،**

ذو عضوية عالمية، ويتم بلورة النتائج التي تم التوصل إليها من خلال المفاوضات، ومن ثم أصبح موضعاً لبناء التوافق وتبادل الآراء بين جميع المسئولين؛ لمواجهة تحدي التمويل وخلق البيئة المواتية على كل المستويات، لتحقيق التنمية المستدامة، ويعقد هذا المنتدى كل عامين.

أما فيما يتعلق **بمنتدى العلوم والتكنولوجيا والإبداع؛** لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، فإنه يضم كافة المهتمين؛ لبحث التعاون في مجالات العلوم، والتكنولوجيا، والإبداع؛ من أجل تنفيذ أهداف التنمية المستدامة. وكلا هذين المنتديين يجتمعان، قبل إجتماع المنتدى السياسي عالي المستوى، ليقدما إليه المعلومات الخاصة بالمناقشات والنتائج المترتبة عليها.

الأمم المتحدة وحقوق الإنسان

بقلم: السفير/ جهاد ماضى - عضو المجلس، وعضو لجنة حقوق الطفل

تتزامن الذكرى الـ75 لتأسيس الأمم المتحدة مع جائحة كورونا، فضلاً عن وجود أزمة مالية تواجه الأمم المتحدة تمتد منذ ميزانية العام الماضى (عام 2019). وهناك قلق خاص باحتمال أن تواجه الأمم المتحدة نقصاً وضعفاً فى عملياتها كافة، فى المجالات كافة. وعند الحديث عن الذكرى 75 للأمم المتحدة، وكيفية تحقيق أهدافها الأممية بخصوص التنمية وحقوق الإنسان، فهناك العديد من الدراسات، التى تشكك فى قدرة المنظمة الأممية على التعامل مع هذه الأزمات؛ فضلاً عن فشل مجلس الأمن فى لعب دوره إزاء الأزمات، التى يشهدها العالم، سواء فى منطقة الشرق الأوسط أوإقليم قرة باغ مؤخراً. ولم يقتصر الأمر على ذلك فقط، بل وصل لحد عدم نجاح المجلس فى منع انتهاك أى دولة لأية قرارات أممية: كما هو الحال جراء التصرفات التركية في ليبيا؛ حيث تنتهك الأولى القرارات الخاصة بمنع تصدير السلاح لليبيا؛ بل وتستمر فى نقل الأسلحة والإرهابيين على مرأى ومسمع العالم، واليوم تقوم تركيا كذلك بنقل جزء من هؤلاء الإرهابيين ليشاركوا في العمليات العسكرية فى إقليم قرة باغ.

أما فيما يتعلق بمجلس حقوق الإنسان فى جنيف، والمستقل عن المجلس الاقتصادى والاجتماعى، فيتكون المجلس من دول أعضاء وممثلين عن الدول الأعضاء، إلا أن المجلس مسيَس في عمله؛ خاصةً وأن الدول الأعضاء هى من تصوغ التوصيات. أما اللجان العشر التعهدية، فهى منشأة وفقاً للعشر مبادئ المخصصة لحقوق الإنسان، وتغطى 10 مجالات ترتبط بحقوق الإنسان. وتتكون اللجان من خبراء مستقلين. وتشارك مصر بخبراء لها فى خمس لجان، وهؤلاء الخبراء يكونوا مستقلين عن بلدانهم. وعليه، فاللجان غير مسيسة؛ مما يجعل بعض الدول والقوى: كروسيا والصين، تنظر لها بعينٍ فاحصة؛ حيث ترى هذه الدول تلك اللجان على إنها تتجاوز المهام والصلاحيات المخولة له. وتختص هذه اللجان بمراقبة الدول، وإصدار التقارير، ومساعدة الدول لتحقيق التزاماتها، وإصدار التوصيات؛ وليست من مهامها التحقيق والإدانة.

ولكن تلك اللجان تعانى مما يعانى منه المجلس؛ فهى لم تتمكن من عقد أى اجتماعات

لها، إلا من خلال "الفيديو كونفرانس" منذ اندلاع أزمة وباء كورونا؛ وبالتالى فهى لم تتمكن من إصدار أية تقارير؛ نظراً لعدم القدرة على مناقشة كافة الموضوعات المطروحة وعدم قدرتها على تناول التقارير المعنية بالأوضاع فى الدول بشكل مفصل؛ وعليه فقد وصل عدد التقارير التي لم تناقش إلى نحو 65 تقريراً.

أما فيما يتعلق بالأزمة المالية الحالية، فهى تؤثر على عمل المفوضية؛ خاصةً وأن الميزانية المخصصة للمفوضية ضعيفة للغاية، وأن نحو 78% منها تُنفق على مرتبات العاملين هناك، وأقل من 2% مخصص لتنفيذ أجندة المفوضية. وفى ظل الأزمة المالية، تسعى المفوضية للحفاظ على استمرار مرتبات العاملين بها، مما يتسبب فى وقف العمليات التنفيذية.

والواقع أن هذا الفساد الإدارى لا يقتصر على مفوضية حقوق الإنسان فقط؛ وإنما يمتد لباقى أجهزة الأمم المتحدة، فضلاً عن أن هناك أزمة أخرى ترتبط بتأخر أو حتى توقف الدول الكبرى عن دفع الالتزامات والمساهمات المالية المخصصة، فهناك 124 دولة هى من قامت بدفع مساهماتها؛ وعليه فكل تلك الأمور تسببت فى وقف كافة الأنشطة، التى تقوم بها اللجان العشر التعهدية.

الأمم المتحدة والقانون الدولى

بقلم: السفير د./ حسين حسونة - عضو المجلس، وعضو لجنة الأمم المتحدة للقانون الدولى

يعتبر القانون الدولى ركيزة أساسية فى عمل الأمم المتحدة ودورها على الصعيد العالمى. فقد نص ميثاق الأمم المتحدة، فى مادته الأولى، على أن من مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها، تحقيق العدالة واحترام القانون الدولي فى العلاقات الدولية، ثم صدر إعلان الجمعية العامة حول مبادئ القانون الدولى الخاص بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول، عام 1970، الذى تضمن تفسيراً للمادة الثانية - فقرة أربعة- من الميثاق حول التزام أعضاء الأمم المتحدة بالامتناع فى علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضى، أو الاستغلال السياسى لأية دولة، أو على وجه آخر لايتفق ومقاصد الأمم المتحدة. كما توصلت الجمعية العامة، عام 1974، إلى إعلان مهم آخر حول تعريف العدوان، تفسيراً لهذا المفهوم الوارد في الميثاق. وبعد سنوات عدة، أصدرت الجمعية العامة، فى إجتماع على مستوى رؤساء الدول والحكومات عام 2012، إعلاناً تاريخياً بشأن سيادة القانون على الصعيدين الوطنى والدولى. وقد شدَد الإعلان على الترابط بين سيادة القانون وبين الأركان الثلاثة، التى تقوم عليها منظمة الأمم المتحدة، وهى: السلام والأمن الدوليين، والتنمية، وحقوق الإنسان. وأكد بان كى مون الأمين العام للأمم المتحدة - وقتئذٍ- أن ميثاق المنظمة هو دستور المجتمع الدولى؛ حيث ينص على أدوات تُرسِخ سيادة القانون. فالجمعية العامة تمتلك سلطة عالمية، فيما يتعلق بوضع المعايير وتحديدها؛ ومجلس الأمن يملك سلطة الإنفاذ، من خلال القرارات، التى يصدرها؛ بينما تختص محكمة العدل الدولية بالسلطة القضائية. وتوفر مجموعة نصوص القانون الدولى، التى وضعت فى الأمم المتحدة، أساساً للتعاون، ولحل النزاعات سلمياً، للمجتمع الدولى.

وتاريخ الأمم المتحدة، التى تحتفل هذا العام (2020) بذكرى مرور خمسة وسبعين عاماً على تأسيسها عام 1945، يشهد على الدور المهم، الذى لعبته مصر فى إنشاء المنظمة العالمية، وصياغة ميثاقها فى مؤتمر سان فرانسيسكو، ودفاعها المتواصل أمامها عن القضايا العربية والإسلامية؛ مستندة إلى أحكام القانون الدولى، ومتمسكة

بالمبادئ الراسخة لميثاقها وأهدافه السامية. وقد ارتكزت السياسة الخارجية المصرية، على مر السنين فى تناولها تلك القضايا، على عدة ثوابت، لعل أهمها احترام الشرعية الدولية، وانعكس ذلك فى المواقف المصرية خلال مفاوضات معاهدة السلام المصرية/ الإسرائيلية، ومفاوضات تسوية القضية الفلسطينية، وحل قضية طابا بواسطة التحكيم، وترسيم حدود مصر البحرية، والحفاظ على حقوق مصر فى مياه النيل، وتسوية الأزمات العربية بالطرق السلمية؛ مع التأكيد على المحافظة على وحدة الدول، وسلامتها الإقليمية، وعدم التدخل فى شئونها الداخلية، ومكافحة الإرهاب بكافة صوره وأشكاله.

ولقد ظل التمسك بالشرعية الدولية، المتمثلة فى أحكام القانون الدولى ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة وقراراتها، سنداً قوياً ودعماً فعَالاً للمواقف المصرية في مواجهة القضايا، التى تصدت لها. وتجلى ذلك مؤخراً فى: إدانتها التدخلات العسكرية التركية، فى كلٍ من: العراق وسوريا وليبيا؛ انتهاكاً لسيادة تلك الدول، ومطالبتها بإبرام اتفاق قانونى ملزم ينظم عمليتى ملء وتشغيل سد النهضة"الأثيوبى"؛ بما يحافظ على حقوق مصر المائية وفقاً للاتفاقات الدولية؛ وإدانتها الخطط الإسرائيلية بشأن ضم الأراضى الفلسطينية، وإقامة المستوطنات، وإنكار حق الفلسطينيين فى إقامة دولتهم المستقلة وعاصمتها القدس الشرقية؛ وإجرائها ترسيم حدودها البحرية (مع كلٍ من: اليونان وقبرص والسعودية) استناداً إلى اتفاقية قانون البحار عام 1982؛ وأن تمسُك مصر بالشرعية الدولية، فى شأن كافة تلك القضايا، نابع عن إيمانها بأهداف الأمم المتحدة ومبادئ ميثاقها، الذى نص على: "أن من مقاصد المنظمة ومبادئها تحقيق العدالة واحترام القانون الدولى فى العلاقات الدولية". وتأكيداً لذلك، فقد أعلن الرئيس عبد الفتاح السيسى - من فوق منبر الجمعية العامة- أن مصر تولى اهتماماً خاصاً للأمم المتحدة وللعمل الدولى متعدد الأطراف، ولديها إيمان عميق بقيم المنظمة، وأهداف ميثاقها؛ مؤكداً أهمية تنفيذ قرارات الأمم المتحدة وتطبيق مبادئ الميثاق والقانون الدولى؛ موضحاً أن مواجهة التحديَات الراهنة تقتضى إعلاء مبدأ التعاون والتضامن، وتجنب التناحر والاستقطاب.

وقد شاركت مصر، منذ نشأة الأمم المتحدة، فى كافة المؤتمرات الدولية، وأجهزة الأمم المتحدة، واللجان المعنية بالقانون الدولى؛ فلعب ممثلو مصر دوراً نشطاً وفعَالاً فى: محكمة العدل الدولية، ومحكمة جرائم يوغسلافيا، ولجنة القانون الدولى، ولجنة القانون التجارى الدولى، ولجنة القانون الإنسانى الدولى، ومجلس حقوق الإنسان،

ولجان الحقوق النوعية، ولجنة تعريف الديوان، ومؤتمر قانون البحار، ومؤتمر إنشاء المحكمة الجنائية الدولية...إلخ. وفى هذا السياق، ساندت مصر جهود الدول النامية فى تطوير القانون الدولى وتقنينه، بما يتماشى مع مصالح الدول النامية؛ فنجحت تلك الدول في ترسيخ مفاهيم قانونية متطورة: كالحق فى التنمية، وحق تقرير المصير، وسيادة الدولة على مواردها، والتُراث المشترك للإنسانية، والمنطقة البحرية الاقتصادية الخالصة، وحماية حقوق الإنسان دون تفرقة أو تمييز، والعدالة والمساواة فى تطبيق القانون الدولى الاقتصادى، فى ظل العولمة. ونتيجة لهذا التطور القانونى، تم تبنى تلك المفاهيم وتطبيقها فى الاتفاقيات المعقودة بين الدول والقرارات الصادرة من المنظمات الدولية. كما لعبت مصر دوراً مهماً فى تعزيز التعاون القانونى بين الدول الآسيوية والإفريقية، وتنسيق مواقفها بينهم، فى مجال القانون الدولى: ففى أعقاب مؤتمر الدول الآسيوية والإفريقية، المنعقد فى باندونج بإندونسيا عام 1955، قامت مصر، بمشاركة كل من الهند وإندونيسيا والعراق واليابان وسريلانكا وبورما (ميانمارحالياً)، بإنشاء اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية، التى تحولت عام 2001 إلى منظمة دولية، هى المنظمة القانونية الاستشارية الآسيوية والإفريقية، التى مقرها نيودلهى. وتقديراً لأهمية دور مصر، تم اختيار القاهرة: كمقر لمركز التحكيم التجارى فى المنازعات الاقتصادية والتجارية بين الدول الآسيوية والإفريقية.

فى أعقاب الحرب العالمية الثانية، وإخفاق عصبة الأمم فى حفظ السلام، قام ميثاق الأمم المتحدة بوضع نظام دولى جديد لحفظ السلام والأمن الجماعى، وعهد إلى مجلس الأمن المسئولية الرئيسية فى هذا الشأن. ونص الميثاق على مبدأ حظر استخدام القوة فى العلاقات الدولية، وفقاً للمادة الثانية (فقرة 4)، مع ورود استثنائين على هذا المبدأ هما: حالة الدفاع الشرعى؛ استناداً إلى المادة (51)، وحالة صدور إذن من مجلس الأمن بجواز استخدام القوة فى حالة معيَنة، على أن سلطات مجلس الأمن فى هذا السياق ليست مطلقة؛ حيث أن على المجلس مراعاة الالتزام بقواعد القانون الدولى فى أعماله. وقد أكدت محكمة العدل الدولية على أن الطبيعة السياسية للمجلس لا تعفيه من مراعاة أحكام ميثاق الأمم المتحدة؛ فوفقاً للمادة أربعة وعشرين، فقرة (2) من الميثاق، يجب على مجلس الأمن أن يعمل بمُقتضى أهداف ومبادئ الميثاق. وفى هذا السياق، تنص المادة الأولى، فقرة (1) على أن أحد أهداف الميثاق، هو تسوية المنازعات بالوسائل السلمية، وفقاً للعدالة والقانون الدولى؛ مما يُؤكِد التزام المجلس بمراعاة قواعد القانون الدولى، فى كافة أعماله.

ويثير موضوع التدخُل الإنسانى، أو مسئولية الحماية من قبل الأمم المتحدة، التساؤل عن حق المنظمة فى التدخل فى دولة يتم فيها خرق جسيم لحقوق الإنسان. وقد استقر الرأى على إنه يجب قصر هذا الحق على حالات محددة، وفق معايير واضحة وبناءً على توافق دولى؛ منعاً لسوء استخدام الحق وممارسته، بتفضيل الاعتبارات السياسية على الإنسانية. وقد تأكد هذا المفهوم، من خلال القمة العالمية للأمم المتحدة، عام 2005، التى قررت أنه على كل دولة مسئولية حماية شعبها من جرائم الحرب، والجرائم ضد الإنسانية، والإبادة البشرية، والتطهير العرقي؛ بينما تتحمل الأمم المتحدة مسؤولية اتخاذ إجراءات فى حالة فشل الوسائل السلمية، وفق كل حالة على حدة. وقد أقر مجلس الأمن تلك الأحكام عام 2006. وفى حالة التدخل في ليبيا عام 2011، كان قرار مجلس الأمن رقم 1973، قد خوَل الأعضاء اتخاذ كافة الإجراءات لحماية المدنيين فى ليبيا، إلا أن تدخل التحالف الدولى، ثم منظمة حلف الأطلنطى، كان خارج نطاق إذن المجلس، الذى قامت تلك الدول بإساءة تفسيره؛ تحقيقاً لأغراضها السياسية.

يعد موضوع حقوق الإنسان إحدى القضايا الرئيسية فى الأمم المتحدة، فقد جاء النص على حقوق الإنسان فى عدد من مواد ميثاق المنظمة، ثم صدرت مواثيق دولية أخرى: كعهود حقوق الإنسان، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام 1948. كما تم إنشاء آليات دولية للإشراف والمراقبة: كلجنة حقوق الإنسان عام 1946، لكن فى عام 2006، تم استبدال مجلس حقوق الإنسان باللجنة. ويتكون المجلس من 47 عضواً، ويقوم بمراجعة دوريَة لوضع حقوق الإنسان، في جميع الدول. وتدعم مصر هذه المواثيق الدولية كافة. كما انضمت مصر إلى المواثيق الإقليمية: كالميثاق العربى لحقوق الإنسان لعام 2004، والإفريقى لعام 1981. وهناك مواقف ومقاربات أيديولوجية مختلفة إزاء حقوق الإنسان؛ فبينما يؤكد العالم الغربى على أهمية الحقوق السياسية والمدنية للإنسان، تؤكد الدول النامية على أهمية الحقوق الاجتماعية والاقتصادية، بما فى ذلك الحق فى التنمية، كما تقر بعالمية حقوق الإنسان، مع ضرورة احترام تلك الحقوق للتقاليد الثقافية والقيم الدينية. ورغم هذا التباين، فيوجد توافق حول قواعد القانون الدولى العرفى المُحرِمة للتعذيب والرق والإبادة الجماعية. وترى مصر أن موقف الأمم المتحدة يجب أن يستند إلى مبادئ: العالمية، والحياد، والموضوعية، وعدم الانتقائية، فى إطار من الحوار والتعاون، بدلاً من المواجهة والإدانة؛ حتى تحافظ الأمم المتحدة على مصداقيتها.

ومن الموضوعات المهمة المطروحة على الأمم المتحدة: موضوع الإرهاب، الذى لم تتوصَل المنظمة إلى تعريف متفق عليه بشأنه، حتى الآن. وبالرغم من تواجد اتفاقيات عديدة لمكافحة أوجه معينة للإرهاب، إلا أن اللجنة القانونية السادسة للجمعية العامة لا تزال تسعى إلى إعداد مشروع اتفاقية شاملة لمكافحة كافة أوجه الإرهاب؛ توطئة للدعوة إلى مؤتمر تحت رعاية الأمم المتحدة لإقرارها. هذا، وقد تضمَن قرار الجمعية العامة، الصادر فى ديسمبر 2016، النص على: "أن أي إجراء ضد الإرهاب الدولى يجب أن يكون وفقاً للقانون الدولى، وحقوق الإنسان، والقانون الإنسانى الدولى، وإنه على الدول الامتناع عن تمويل، وتشجيع، وتدريب أى أنشطة إرهابية، وإنه على الدول الانضمام للمعاهدات المعنية بمكافحة الإرهاب". ونحن نتطلع إلى قيام مجلس الأمن بتبنى قرار، تحت الفصل السابع للميثاق، يتضمن مبادئ قرار الجمعية العامة سالف الذكر.

ويستند موقف مصر من قضية الإرهاب إلى مفاهيم واضحة وراسخة، قائمة على أهمية التصدى لتلك الآفة، من خلال العمل الجماعى، على جميع الأصعدة: السياسية، والأمنية، والقضائية، والإعلامية، والأيديولوجية، والعمل على تجفيف المنابع الفكرية للإرهاب، ومصادر تمويله؛ ومعالجة الأسباب والظروف التى أدت إلى تفشى هذه الظاهرة المتطرفة؛ ورفض ربط الإرهاب بأى دين، أو جنسية، أو حضارة؛ وتعزيز الحوار، والتسامح، والتفاهم بين الحضارات والثقافات والشعوب والأديان؛ ومواجهة التنظيمات الإرهابية كافة دون انتقائية أو تمييز؛ حيث تتعاون فيما بينها، ويجمعها الإطار الأيديولوجى نفسه.

وتعتبر محكمة العدل الدولية، التى أنشأها ميثاق الأمم المتحدة، الأداة القضائية الرئيسية للمنظمة، وتقوم بتسوية المنازعات القانونية، التى تطرحها الدول عليها، كما تصدر آراء استشارية، حول موضوعات قانونية محالة إليها من أجهزة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة. وتعتبر الدول، وخاصة الدول النامية، محكمة العدل الدولية، أداة لترسيخ حكم القانون على الصعيد الدولى، وقد قبلت - حتى الآن- أربع وسبعون دولة، الاختصاص الإلزامى للمحكمة، من بينها اثنتان وعشرون دولة إفريقية، ومن المتوقع تزايد هذا العدد في الفترة القادمة؛ نظراً لتعدد النزاعات القانونية، واحترام الدول لأحكامها. وتحتل إفريقيا مكانة مرموقة داخل المحكمة؛ فرئيسها الحالى، هو القاضى عبدالقوى أحمد يوسف (من الصومال)، بالإضافة إلى قاضٍ من المغرب، وآخر من

أوغندا، ويمثل هؤلاء 20% من العدد الكلى للقضاة البالغ خمسة عشر قاضيا. كما سبق أن شارك فى قضايا معينة قضاة آخرون بصفة مؤقتة، وينتمون إلى عشر دول؛ من بينها مصر.

وتنظر المحكمة، حالياً، في خمس عشرة قضية، وقد تزايد لجوء الدول النامية إلى المحكمة منذ الثمانينيات، وشملت القضايا، التى طرحتها تلك الدول عليها: نزاعات الحدود، والنزاعات البحرية، وموضوعات تصفية الاستعمار، وحق تقرير المصير، والخلافات حول الموارد، ووضع الأجانب، وفرض العقوبات أحادية الجانب، والحصانات، والعلاقات القنصلية. هذا، وقد قامت السلطة الفلسطينية برفع قضية ضد الولايات المتحدة، أمام المحكمة فى سبتمبر 2018؛ استناداً إلى بروتوكول اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية بشأن الحل الإلزامى للمنازعات. وادَعت فلسطين أن نقل الولايات المتحدة سفارتها إلى القدس ينتهك تلك الاتفاقية، وطالبت المحكمة بالفصل فى مسألة السيادة على القدس، كخطوة أساسية قبل الحكم في النزاع حول نقل السفارة. أما الولايات المتحدة، فلم تر أن لديها أية علاقة تعاهدية مع فلسطين، حيث لا تعترف بها كدولة؛ وبالتالى رأت عدم اختصاص المحكمة فى النزاع، ولم يصدر حتى الآن أى حكم من المحكمة حول اختصاصها أو بشأن موضوع الدعوى. كما أصدرت المحكمة رأياً استشارياً مهماً حول موضوع الجدار الفاصل (الذى أقامته إسرائيل بالضفة الغربية) عام 2004، وذلك بناءً على طلب من الجمعية العامة للأمم المتحدة، وقد رأت المحكمة أن هذا الجدار غير شرعى؛ حيث أن إقامته داخل الأراضى الفلسطينية يعد بمثابة ضم واقعى لتلك الأراضي، كما يحول دون ممارسة حق الشعب الفلسطينى فى تقرير المصير؛ وبالتالى يعتبر انتهاكاً لالتزامات إسرائيل. وأضافت المحكمة أن الجدار مخالف للقانون الدولى لحقوق الإنسان، وتلتزم إسرائيل بالتوقف الفورى عن بنائه، ودفع التعويضات لمن تضرَر من جرَاء بنائه. وأكدت المحكمة - أيضاً- عدم مشروعية المستوطنات المقامة في الأراضي الفلسطينية المحتلة؛ استناداً إلى اتفاقيات جنيف لعام 1949، والنظام الأساسى للمحكمة الجنائية الدولية، وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة.

ولعبت الأمم المتحدة دوراً مهماً فى تطوير القانون الجنائى الدولى، من خلال إنشاء عدد من المحاكم الجنائية الدولية؛ لمحاكمة مرتكبى جرائم: الحرب، والإبادة، والجرائم ضد الإنسانية. فمنذ التسعينيات، تم إنشاء المحكمة الجنائية ليوغسلافيا، والمحكمة الجنائية

لرواندا، والمحكمة الجنائية لسيراليون (التى أدانت شارل تيلور)، والمحكمة الخاصة للبنان (حول اغتيال رئيس الوزراء رفيق الحريرى)، والغرف الخاصة فى محاكم كمبوديا، والمحكمة الجنائية الدولية (التى وقعت أكثر من مائة وعشرين دولة على النظام الأساسى لروما لعام 1998) وكان الهدف الرئيسى، لإنشاء الجنائية الدولية، أن تصبح أداة المجتمع الدولى لتحديد المسئولية الجنائية؛ منعاً لإفلات مرتكبى الجرائم من العقاب. وكان عدد كبير من الدول الإفريقية قد انضم إلى نظامها الأساسى، إلا أن خلافاً نشب بين تلك الدول وبين المحكمة، حينما نظرت قضايا أغلبها خاصة بإفريقيا، فضلاً عن إحالة مجلس الأمن جرائم ليبيا ودارفور، إليها دون غيرها؛ ثم إصدار المحكمة قراراً بالقبض على الرئيس السودانى السابق عمر البشير، بينما تغاضت المحكمة عن الجرائم المرتكبة من إسرائيل وميانمار، ومن دول كبرى، فى العراق، وسوريا، وأفغانستان... إلخ. وفى مواجهة ذلك، قامت الدول الإفريقية بإيجاد آلية بديلة للمحكمة الجنائية، هى المحكمة الإفريقية للعدل وحقوق الإنسان، التى لا تمتد اختصاصاتها إلى رؤساء الدول وكبار المسئولين الحكوميين - فى أثناء ولايتهم- وهو مبدأ أقرته قمة إفريقية طارئة، لاحقاً.

أما عن علاقة الأمم المتحدة بالمنظمات الإقليمية، فقد نص الميثاق على دور تلك المنظمات، تحت الفصل الثامن للميثاق. ووفقاً للمادة 52 من الميثاق، فإن المنظمات الإقليمية لها اختصاص وأولوية لحل المنازعات الإقليمية، كما يستطيع مجلس الأمن استخدامها فى أعمال القمع تحت إشرافه، وفقاً(للمادة 53)؛ وهو ما تم فى حالتى العراق ولوكيربى، وأن اعتماد الأمم المتحدة على المنظمات الإقليمية؛ مرجعه معرفتها بقضايا المنطقة، وثقافتها، وجذور النزاعات فيها؛ بما يمكنها من معالجتها مبكراً، إلا أن تلك المنظمات تفتقد إلى الخبرات والإمكانيات المادية، ومن ثم عليها التعاون مع الأمم المتحدة من خلال اتفاقات معها. وقد تبنت مواثيق المنظمات الإقليمية، والاتفاقيات المعقودة فى إطارها، المبادئ والمفاهيم القانونية، التى تم إقرارها دولياً بمشاركة الدول الإقليمية؛ بل قامت بتطويرها وتحديثها بما يتلاءم مع المفهوم والواقع الإقليمى. وفى هذا السياق، عقدت الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب، عام 1998، كأول اتفاقية إقليمية لمكافحته؛ حيث تلتها اتفاقيات منظمة التعاون الإسلامى، والاتحاد الإفريقى، والدول الأمريكية، ومجلس التعاون الخليجى، ومجلس أوروبا. وتضمنت الاتفاقية العربية تعريفاً للإرهاب، وهو ما عجزت الأمم المتحدة عن التوصل إليه حتى اليوم. أما الاتحاد الإفريقى، فقد تضمَن الميثاق مبادئ ومفاهيم متطورة، كالنص على حقوق جماعية للشعوب إلى جانب الحقوق

الفردية، والنص على واجبات الإنسان فى مقابل حقوقه؛ ثم أعاد تأكيد أهمية حق الشعوب فى تقرير المصير، وأكد مبدأ عدم جواز استخدام القوة لتغيير الحدود القائمة إبان حصول الدول الإفريقية على الاستقلال؛ بغية الحفاظ على السلام والاستقرار بين الدول.

لقد شهد النظام الدولي تطورات عديدة فى الآونة الأخيرة، لعل من أهمها: أن كافة القضايا، التى تواجه المجتمعات الإنسانية، أصبحت ذات طابع عالمى: كمجالات التنمية، ونزع السلاح، والبيئة، وتغيُر المناخ، واللاجئين، والكوارث، والجرائم، والمخدرات، وحقوق الإنسان، والأوبئة: كوباء كورونا، الذى انتشر عالمياً، والذى أصدرت الجمعية العامة قراراً بتأكيد أهمية التعاون الدولى بشأنه، بتنسيق من الأمم المتحدة. ومن هنا، برزت الحاجة إلى صياغة قواعد قانونية لتنظيم التعاون الدولى إزاء تلك القضايا، وقد نجحت الأمم المتحدة فى الاستجابة لذلك من خلال أجهزتها ولجانها المتخصصة، التى قامت بتقنين أحكام القانون الدولى؛ من أجل تطبيقه فى العلاقات بين الدول. ومن جانب آخر، واجه القانون الدولى عقبات عديدة وتحديات كبرى، لعل من **أهمها**: عجز الأمم المتحدة وعدم قدرتها على حمل الدول الأعضاء على احترام أحكام القانون الدولى وتطبيقها فى العلاقات الدولية. والأمثلة حافلة على انتهاك الدول لقرارات الأمم المتحدة، وعدم امتثالها لمبادئ الميثاق، وانتهاجها المعايير المزدوجة، وتغليبها المصالح السياسية على الالتزامات القانونية. ومن أسباب ذلك، الافتقاد لآلية محايدة تعمل على ضمان تطبيق القانون الدولى وتنفيذ أحكامه فى العلاقات الدولية، رغم تواجد مجلس الأمن، الذى تهيمن عليه الدول الكبرى. والحقيقة أنه حان الوقت، إبان العيد الماسى للأمم المتحدة، أن يشملها إصلاح جذرى؛ خاصة فى شأن مجلس الأمن، ومعالجة موضوع توسيعه وتمثيله الجغرافى العادل، والحد من إساءة استخدام حق الفيتو؛ تمكيناً للمنظمة من تفعيل دورها فى مواجهة المتغيرات العالمية الراهنة، ورغم ذلك نحن ندرك صعوبة تعديل الميثاق؛ حيث يتطلب ذلك موافقة الدول الخمس صاحبة حق الفيتو، والتى تحرص على الإبقاء على سلطاتها ووضعها المميَز. وقد أدرك الأمين العام للأمم المتحدة صعوبة التحدى، الذى تواجهه الأمم المتحدة؛ فأعلن - خلال جلسة خاصة لمجلس الأمن حول المحافظة على السلام والأمن الدوليين- أن القانون الدولى ركيزة أساسية فى عمل الأمم المتحدة؛ مؤكداً مسئولية مجلس الأمن فى ضمان احترامه من قبل كافة الدول الأعضاء. أما مصر، وغيرها من الدول النامية، فقد أشارت إلى أهمية احترام القانون الدولى وتطبيقه فى العلاقات الدولية، وأكدت دعمها للأمم المتحدة، مع المطالبة بإصلاح

المنظمة، وتطوير دورها، بما فى ذلك: عمليات حفظ، وبناء السلام، وتسوية المنازعات بالطرق السلمية. وكان الأمين العام قد دعا، مؤخراً، إلى إجراء حوار عالمى، بمناسبة حلول الذكرى الـ75 على تأسيس الأمم المتحدة، تشارك فيه كافة فئات العالم ، وليست الحكومات فقط.

ومن أهم إنجازات الأمم المتحدة؛ نجاحها فى مهمتها المتعلقة بتطوير القانون الدولى وتقنينه؛ وذلك من خلال أعمال لجنة القانون الدولى، التى أنشأتها الجمعية العامة عام 1947؛ استناداً إلى ميثاق الأمم المتحدة، الذى أشار - فى مادته الثالثة عشر- إلى قيام الجمعية العامة بتشجيع التطوير التدريجى للقانون الدولي وتقنينه، من خلال صياغة قواعد قانونية ومشاريع اتفاقيات دولية تساهم في دعم النظام القانونى الدولى. وتتألف اللجنة - حالياً- من أربعة وثلاثين عضواً من كبار خبراء القانون الدولى، المنتمين إلى مختلف المجموعات الإقليمية والممثلين لأهم النظم القانونية فى العالم. وقد لعب الأعضاء المصريون فى اللجنة - منذ إنشائها- دوراً نشطاً وفعَالاً، فى طرح رؤيتهم إزاء القضايا القانونية الدولية، وهم: الدكتور/ عبد الله العريان، والدكتور/ بطرس غالى، والدكتور/ نبيل العربى، والدكتور/ حسين حسونة العضو الحالى فى اللجنة. وطالب هؤلاء الأعضاء بمشاركة أوسع وأنشط للدول النامية فى أعمال اللجنة؛ حتى تعكس القواعد القانونية والمعاهدات مصالح تلك الدول وتطلُعاتها؛ خاصةً أن تقنين القانون الدولى كان فى الماضى حكراً على الدول الأوروبية؛ ممَا عكس مفاهيمها ومصالحها الذاتية.

وقد أعدت لجنة القانون الدولى - منذ إنشائها- معاهدات متعددة الأطراف فى أهم مجالات العلاقات الدولية: كالعلاقات الدبلوماسية، وقانون البحار، وقانون المعاهدات، والحصانة القضائية للدول وممتلكاتها، والمجارى المائية للأغراض غير الملاحية، كما أعدت اللجنة - مؤخراً- نصوصاً قانونية حول عدد من القضايا المعاصرة المهمة، ومنها: صياغة اتفاقية دولية حول مكافحة الجرائم ضد الإنسانية، ووضع قواعد بشأن مسئولية المنظمات الدولية عن أفعالها غير الشرعية، وتحديد الالتزامات إزاء حماية الأشخاص فى حالات الكوارث، ووضع الأجانب والمهاجرين وطردهم من إقليم الدولة، وحماية البيئة فى النزاعات المسلحة بين الدول، وحصانة مسئولى الدول من الولاية القضائية الجنائية الأجنبية، وتقاسُم المياه الجوفية العابرة للحدود، والتحفُظ على المعاهدات، وحماية الفضاء الخارجى، والعرف الدولى، وارتفاع مستوى سطح البحر.

وتعرض كافة تلك النصوص على الجمعية العامة للأمم المتحدة؛ لاعتمادها، ودعوة الدول للالتزام بها فى علاقاتها الدولية.

نستخلص من كل ما تقدم عرضه عن الأمم المتحدة والقانون الدولى النتائج التالية:

أولاً- بالرغم من التحديات، التى يواجهها القانون الدولي حالياً، والمتمثلة فى انتهاك الدول لأحكامه، فضلاً عن أهمية مسايرته للتطورات العلمية والتكنولوجية المُتسارعة، يُلاحظ تزايد الاهتمام بالقانون الدولى فى مختلف مناطق العالم؛ من خلال إنشاء جمعيات علمية، ولجان قانونية، ومحاكم متخصصة فى هذا الفرع من القانون، بالتواكب مع تواصل اللجوء إلى القضاء الدولى والتحكيم؛ لفض المنازعات بين الدول والأفراد.

ثانياً- إننا على ثقة بعزم مصر على مواصلة دورها الرائد فى دعم القانون الدولى والعمل على تطبيقه فى علاقات الدول؛ إدراكاً منها بأن الشرعية الدولية تعد أقوى سند للقضايا الوطنية والقومية العادلة.

ثالثاً- وفيما يتعلق بتقييم الأمم المتحدة، فعلينا الإدراك أن كافة المشاكل فى عصرنا هذا أصبحت ذات طابع عالمى؛ وبالتالى نحن فى حاجة إلى حلول عالمية فى إطار محفل عالمى، هو منظومة الأمم المتحدة، مع أهمية إصلاحها وتطويرها؛ لمواجهة التحديات الدولية الراهنة الجديدة.

رابعاً- ولنتذكر، أن منظومة الأمم المتحدة هذه تشمل: الأجهزة السياسية، والاقتصادية، والقانونية، وكافة الوكالات المتخصصة؛ وبالتالى فإن تقييمنا للأمم المتحدة يجب أن يشملها جميعاً، ولا يقتصر على الأجهزة السياسية فحسب، كمجلس الأمن الدولى.

خامساً- تلعب الأمم المتحدة، فى مجال السلم والأمن الدولى، دوراً محورياً؛ حيث تمثل الشرعية الدولية، بشرط أن تكون موضوعية، وإلا فقدت مصداقيتها وفعاليتها.

سادساً- إننى أؤمن بدور الأمم المتحدة؛ حيث أنها مهمة بالنسبة للدول الصُغرى، التى فى حاجة إلى الحماية والمساندة، كما أنها مهمة - أيضاً- بالنسبة للدول الكبرى، إذ أن العمل من خلالها يمنحها شرعية وتأييداً من قبل المجتمع الدولى.

إصلاح الأمم المتحدة وفرص تعديل الميثاق

بقلم: السفير د./ منير زهران - رئيس المجلس المصرى للشئون الخارجية

بعد مرور 75 عاماً على إنشاء الأمم المتحدة؛ فإنه تلزم مراجعة ما قامت به المنظمة، منذ إنشائها؛ استناداً إلى أحكام ميثاق الأمم المتحدة، وعلى ضوء ما قامت به بالفعل من أنشطة، من خلال التجربة العملية؛ آخذين بعين الاعتبار أن لمصر إسهاماتٍ كبيرة فى نشاط المنظمة، منذ إنشائها؛ من خلال مشاركة القاضى/ عبد الحميد بدوى في مؤتمر سان فرانسيسكو عام 1945؛ حيث شارك سيادته فى صياغة أحكام الميثاق؛ ومن خلال مساهمة المرحوم/ محمود عزمى ممثل مصر الأسبق فى المنظمة الدولية فى صياغة الإعلان العالمى لحقوق الإنسان، الصادر عام 1948؛ بالإضافة إلى انتخاب - أحد أبناء مصر- بطرس بطرس غالى سكرتيراً عاماً للمنظمة الدولية، من عام 1992 إلى 1996؛ وكان من أهم إسهامات غالى إصدار "أجندة السلام"، التى طالبه بها اجتماع قمة مجلس الأمن، مع بداية ولايته فى يناير 1992؛ وصدرت بالفعل فى يونيو من العام ذاته. يُضَاف إلى ذلك مشاركة مصر عضواً غير دائم في مجلس الأمن، خمس مرات، منذ إنشاء المنظمة. هذا، بالإضافة إلى العديد من المبادرات والمقترحات، التى قدمتها مصر فى شتى المجالات الاقتصادية، والاجتماعية، ومكافحة الإرهاب، منذ إنشاء المنظمة الدولية.

ومن خلال مراجعة أحكام الميثاق، نلاحظ أن تلك الأحكام تم تعديلها خمس مرات، منذ إنشاء المنظمة. وتناولت التعديلات المواد 23 و 27، فى الفصل الخامس - المتعلق بمجلس الأمن- من الميثاق، بغية توسيع عضوية المجلس من 11 إلى 15 عضواً للأعضاء غير الدائمين؛ والمادة 61 فى الفصل العاشر؛ لزيادة عدد أعضاء المجلس الاقتصادى والاجتماعى إلى 54 عضواً؛ والمادة 109 فى الفصل الثامن عشر، الخاصة بتعديل أحكام الميثاق، بأن يكون قرار مجلس الأمن لعقد مؤتمر عام لإعادة النظر فى الميثاق، بأغلبية تسعة أصوات من مجلس الأمن بدلاً من سبعة. هذا، وكان التعديل الأخير خاصاً بالمادة 111 في الفصل التاسع عشر؛ لزيادة اللغات الرسمية بالمنظمة من 5 إلى 6 بإضافة اللغة العربية، وهو ما تم فى عام 1976.

ويتضح من خلال مراجعة أحكام الميثاق، ومن التجربة العملية، أنه يلزم إدخال

المزيد من التعديلات والتحسينات عليه؛ حتى ترقى المنظمة الدولية إلى تحقيق مزيد من الأمن، وتحقيق ديمقراطية العلاقات الدولية؛ إذ يُلاحَظ أنه على الرغم من أهمية المبادىء السبعة، الواردة فى المادة الثانية من الميثاق، إلا أن بعضها لم تتم مراعاته فى بعض أحكام الميثاق اللاحقة - منذ إنشاء المنظمة- أو من خلال الممارسة العملية. وأشير هنا - بصفة خاصة- إلى المبدأ الأول، الذى ينص على المساواة فى السيادة بين جميع الدول الأعضاء، باختيار خمس دول أعضاء دائمين في مجلس الأمن لهم، فقط، حق النقض؛ والمبدأ الرابع، الذى ينص على إنه "يمتنع أعضاء الهيئة جميعاً في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضى أو الاستقلال السياسى لأية دولة... إلخ"؛ والمبدأ السابع، الخاص بعدم التدخل في الشئون الداخلية للدول.

هذه المبادىء، أضاف إليها إعلان الألفية، الصادرعن الجمعية العامة للأمم المتحدة فى عام 2000، مفهوماً جديداً سماه الإعلان "القيم–Values"، وهو تعبير هلامى غير محدد، ويختلف تفسيره على مدى الزمان والمكان وعلى مستوى مختلف الأمم والشعوب. هذا التعبير ليس له من الناحية القانونية أية قيمة إلزامية؛ لأنه صدر فى (إعلان) وليس فى (معاهدة دولية) ملزمة، مثل: ميثاق الأمم المتحدة، والتى وقَّعت، وصدَّقت عليها الدول الأعضاء في المنظمة الدولية.

من ناحية أخرى، نجد أن أحكام الفصل الخامس من الميثاق، المخصص لمجلس الأمن، تتعارض مع المبدأ الأول، الذى نصَّت عليه المادة الثانية، وهو "مبدأ المساواة فى السيادة بين جميع الدول الأعضاء"؛ حيث إن الميثاق فرّق بين الأعضاء الخمسة الدائمين في مجلس الأمن، من ناحية، وبين باقى الدول الأعضاء غير الدائمين فى المجلس، من ناحية أخرى؛ واختص الخمسة الدائمين بحق الفيتو؛ الأمر الذى يؤدى إلى وأد أى قرار يمكن أن يصدر عن المجلس، إذا صوتت إحدى تلك الدول أو بعضها ضده؛ وهو ما يعتبر تقنيناً لممارسة دكتاتورية الأقلية، ويتعارض مع أسس الديمقراطية. ولقد أظهرت التجربة العملية أن تلك الممارسة أدت إلى شلِّ مجلس الأمن فى القيام بأهم وظائفه، ألا وهى الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، عبر ممارسة عدد من الأعضاء الدائمين بالمجلس حق الفيتو مراتٍ عديدة، وبصفة خاصة الولايات المتحدة والاتحاد الروسى. ولقد حاول أعضاء الأمم المتحدة تخطِّى هذه العقبة، من خلال اعتماد قرار "الاتحاد من أجل السلام" عام 1950؛ بحيث تتمكَّن الجمعية العامة من ممارسة اختصاصات مجلس

الأمن فى حالة عجز الأخير عن ممارستها، وهو ما يخضع لعدة شروط واعتبارات، بالإضافة إلى توافر حسن النية لدى الغالبية العظمى من الدول الأعضاء، وهو ما لم يتوافر - للأسف- لدى بعض الدول، وخاصة الدول دائمة العضوية.

ومن خلال الممارسة العملية - أيضاً- لاحظنا إساءة بعض الدول الأعضاء الدائمين لاستخدام حق الفيتو؛ حيث تنص الفقرة 2 من المادة 27 على أن تصدر قرارات مجلس الأمن فى المسائل الإجرائية، بموافقة 9 من الأعضاء، بينما تنص الفقرة 3 من نفس المادة، على أن تصدر قرارات مجلس الأمن فى المسائل الأخرى بموافقة 9 من أعضائه، يكون من بينها أصوات الأعضاء الدائمين متفقةً. ولقد أساءت بعض الدول دائمة العضوية استخدام حق الفيتو فى موضوعات إجرائية، وبصفة خاصة التوصية باختيار الأمين العام للمنظمة، والذى يعتبر - فى نظرنا- من المسائل الإجرائية؛ ذلك أن توصية مجلس الأمن للجمعية العامة - ذات الصلة- لابد أن يصدر بها **قرار** من الجمعية العامة، وليس من مجلس الأمن لتعيين الأمين العام، وهو ما يلزم التنبيه له وتعديله.

وفي هذا الصدد، نشير إلى أن وحدة التفتيش المشتركة لمنظومة الأمم المتحدة قد أوصت فى تقريرٍ، قمتُ بإعداده، وصدر عام 2009، على دور أكبر للجمعية العامة فى اختيار الأمين العام للأمم المتحدة؛ تعويضاً عن إساءة استخدام حق الفيتو فى مجلس الأمن؛ وذلك بدعوة الجمعية العامة المرشحين لهذا المنصب؛ لعرض رؤيتهم ودورهم في حالة اختيارهم للمنصب؛ لتعزيز دور الجمعية العامة، بحيث تخرج الجمعية العامة بتقرير وبتوصيات حول مداولاتها، فى هذا الشأن؛ لإحالته إلى مجلس الأمن، وهذا ما تم تنفيذه بالفعل بمناسبة اختيار الأمين العام الحالى للمنظمة أنطونيو غوتيريس.

وبالنسبة للمبدأ الرابع، الخاص بعدم التهديد باستعمال القوة أواستخدامها، فإن الدول دائمة العضوية بمجلس الأمن تنتهك هذا المبدأ - بصورة جلية- على أرض الواقع؛ باحتفاظها بترسانات عسكرية ضخمة تهدد السلم والأمن الدوليين، وحيازتها أسلحة الدمار الشامل، وبصفة خاصة الأسلحة النووية؛ استناداً لمعاهدة منع الانتشار النووى، ورفضت التخلص منها وإخلاء العالم من السلاح النووى؛ تحت ذريعة الأمن والردع- وهو ما يعتبر تهديداً للسلم والأمن الدوليين، فضلاً عن تهديد ذلك السلاح، الأكثر فتكاً ودماراً، بقاء الجنس البشرى بصفة عامة.

وفيما يتعلق بالمبدأ السابع، من المادة الثانية للميثاق، والخاص بعدم التدخل فى

الشئون الداخلية للدول، فإنه يلزم التحذير بعدم استخدام الذرائع الإنسانية للتدخل فى الشئون الداخلية للدول، من خلال التوسع فى تفسير مفهوم الحماية، واستخدامه لدوافع سياسية تهدد السلم والأمن الدوليين.

كما يُلاحَظ أن هناك أحكاماً فى الميثاق، توقف العمل بها ومراعاتها فى التطبيق العملى؛ لتحقيق التنسيق والتناغم بين الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والبرامج والصناديق؛ عملاً بالمادة 17 فقرة 3، والتى تنص على الآتى: "تنظر الجمعية العامة فى أية ترتيبات مالية أو متعلقة بالميزانية مع الوكالات المتخصصة، المشار إليها فى المادة 57، وتصدق عليها، وتدرس الميزانيات الإدارية لتلك الوكالات؛ لكى تقدم لها توصياتها." هذا الاختصاص للجمعية العامة له أهمية كبيرة فيما يتعلق بالجهود الدولية لمكافحة فيروس كورونا المستجد بالتعاون فيما بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة، وكذلك فيما يتعلق بتنفيذ أجندة التنمية المستدامة؛ لبلوغ هدف 2030.

هذا، ويُلاحَظ أن ميثاق الأمم المتحدة يتضمَّن بعض الأحكام، التى تخطَّاها الزمان وأصبحت بالية لا تنطبق على أرض الواقع، ويلزم شطبها فى أى تعديل للميثاق مستقبلاً؛ وهي أحكام الفصل الثانى عشر المعنية بـ "نظام الوصاية الدولى"، والفصل الثالث عشر الخاص بمجلس الوصاية؛ حيث تم تجميدها منذ سبعينيات القرن الماضى، بعد انتهاء موجة تصفية الاستعمار.

كما يُلاحَظ أن ما جاء في أحكام الفصل السابع عشر، المادة 107، "فى تدابير حفظ الأمن فى فترة الانتقال"، أصبح لا ينطبق على أرض الواقع؛ فيما يتعلق بالدول، التى كانت معادية لإحدى الدول الموقِّعة على هذا الميثاق، فى أثناء الحرب العالمية الثانية، وهى: ألمانيا وإيطاليا واليابان، تحديداً، وذلك بالنسبة لتدابير حفظ الأمن فى الفترة الانتقالية؛ إذ أصبحت تلك الدول تتمتع بكامل الحقوق وتتحمَّل جميع الالتزامات، التى تلتزم بها جميع الدول الأعضاء الأخرى فى المنظمة الدولية، وبعضها تم انتخابه فيما بعد أعضاء غير دائمين فى مجلس الأمن، بل إنهم - كلٌ على حدة - طالب بمقعد دائم فى مجلس الأمن.

وعلى الرغم من إنه قد تمَت عدة محاولات لإصلاح نظام الأمم المتحدة، ومنها لجنة تم تفويضها من قِبل الجمعية العامة بإصلاح نظام المنظمة برئاسة السفير الدكتور/ نبيل العربى، إلا أن جميع تلك المحاولات باءت بالفشل، بما فى ذلك مقترح إضافة أعضاء لعضوية مجلس الأمن، وفق فئة جديدة: كأعضاء دائمين- بدون حق الفيتو- من جميع

القارات، إشارة إلى: ألمانيا وإيطاليا، من أوروبا؛ واليابان والهند وباكستان، من آسيا؛ ومصر ونيجيريا وجنوب إفريقيا، من إفريقيا؛ والبرازيل والأرجنتين والمكسيك؛ من أمريكا الجنوبية.

كما قام الأمين العام الأسبق كوفى عنان بدعوة عدد من الشخصيات المرموقة، وذات أدوار مشهود لهم بها فى الأمم المتحدة وفى العلاقات الدولية، لعدة اجتماعات غير رسمية "Retreat" للنظر فى كيفية إصلاح المنظمة، في إطار مجموعة سُمِّيَت "المجموعة ذات الوشاح الأزرق – Blue Ribbon Group" فى عامَى 2004-2005، حيث عُرِضَت نتائج أعمالها على الجمعية العامة فى دورتها الستين. وكان من بين توصيات المجموعة شطب الفصلين الثانى عشر والثالث عشر من الميثاق؛ لعدم مواكبتهما لتطورات مرحلة ما بعد تصفية الاستعمار، إلا أن الدورة الستين من الجمعية العامة، فى سبتمبر 2005، لم تأخذ بتلك التوصيات، واعتمدت فقط توصيتين:

الأولى- تحويل تبعية لجنة حقوق الإنسان من المجلس الاقتصادى والاجتماعى للجمعية العامة، ومراجعة نظامها الأساسى، وتخفيض عدد أعضائها من 53 إلى47 عضواً، وأن يشمل اختصاصها المراجعة الدورية لتنفيذ الدول الأعضاء لجميع التزاماتها المنبثقة عن جميع اتفاقيات حقوق الإنسان بصفة دورية، فضلاً عن تسميتها مجلس حقوق الإنسان، الذى يقوم بعرض تقاريره السنوية على الجمعية العامة، وليس على المجلس الاقتصادى والاجتماعى.

الثانية- إنشاء لجنة جديدة تسمى لجنة "بناء السلام"؛ والتي تتناول مواجهة مرحلة ما بعد التوصل إلى سلام فى مناطق النزاعات، بعد انتهاء مرحلة حفظ السلام؛ وهو ما أدى إلى إصدار الجمعية العامة لقرار جديد لوضع أحكام جديدة للجنة الجديدة؛ وذلك لاتخاذ جميع التدابير اللازمة لتفادى نكسة فى عملية السلام، بالعودة مرة أخرى إلى النزاع فى نفس المناطق السابقة.

على ضوء ما تقدم، وعلى ضوء أحكام مادتَي الميثاق 108 و109 المتعلقتين بتعديل الميثاق (الفصل الثامن عشر)، فإن تعديل أحكام الميثاق مرهون بموافقة ثلثى الأعضاء، بما فى ذلك جميع الدول الأعضاء الدائمين فى مجلس الأمن، وفقاً للأوضاع الدستورية فى كلٍ منها؛ أى أن مسألة تعديل أحكام الميثاق خاضعة فى النهاية لإرادة الدول دائمة العضوية مجتمعة أو منفردة.

مناقشات المشاركين

أكدت **السفيرة/ وفاء بسيم** على الحاجة لوجود جلسة أكبر؛ لبحث سبل تطوير وتحديث نظام الأمم المتحدة؛ خاصةً وأن الأخيرة، هى الشكل الرئيسى، الذى تستطيع الدول الحديث من خلاله. وأكدت أن ضعف المفوض السامى لحقوق الإنسان؛ تسبب فى حالة إحباط داخل المجلس. وفيما يتعلق بقوة مصر وقدرتها على التأثير على أزمة الصواريخ الكوبية فى 1961، تساءلت عما إذا كان ذلك نتيجة للتركيبة العامة للمجتمع الدولى، ولامتلاك مصر فى ذلك الوقت أدوات أكبر للتأثير فى ظل مجموعة عدم الانحياز، ومعطيات الزمن، وإمكانية أن تكون مجموعة عدم الانحياز سمحت بهذا الدور؛ بحيث يصعب تكراره اليوم فى ظل التركيبة الحالية؟

وطالب **السفير د./ عزت سعد** بمزيدٍ من الإيضاح فيما يتعلق بالمساهمة المصرية فى مجلس الأمن؛ خاصة فيما يتعلَق بالجهود المصرية لإصدار قرار إدانة للمستوطنات، فى 23 ديسمبر 2016 (2334)؛ حيث سحبت مصر مشروع القرار، الذى اقترحته؛ بناءً على اتصال هاتفى بين الرئيسين الأمريكى دونالد ترامب والمصرى عبدالفتاح السيسى، وأعادت طرحه كلٌ من: نيوزيلاندا، والسنغال، وماليزيا، وفنزويلا، ولكن مصر كانت من ضمن الدول التى تبنت القرار، ومررته الولايات المتحدة، عبر الامتناع عن التصويت.

وفيما يخص المجلس السامى لحقوق الإنسان، أكد أنه مسيس، وهو أمر طبيعى، خاصةً وأن اتفاقيات حقوق الإنسان تنص على أن الآليات القضائية الدولية للرقابة على حقوق الإنسان فى أى دولة تتطلب صراحةً موافقة الدولة الطرف فى الاتفاقية واعترافها باختصاص المحكمة؛ حتى محكمة العدل الدولية لا تستطيع التصدى لأية قضية دون الاعتراف بالاختصاص، كما أن مسألة حقوق الإنسان نفسها ينظر لها على أنها قضية داخلية. وفيما يتعلق باللجان العشر التعهدية، فهى تختص بإصدار توصيات للدول وإعطاء إرشادات لها، كما أن المحاكم الدولية لا يمكن اللجوء إليها إلا بعد استنفاد طرق التقاضى الداخلية؛ متسائلاً عن موازنة مجلس حقوق الإنسان، والتى تمول من الموازنة العادية للمنظمة؛ خاصة وأن هناك أنشطة تمول بمساهمات تطوعية، فى ظل الأزمة المالية الحالية.

واتفق **السفير/ يوسف الشرقاوى** مع الرؤية التى ترى أهمية تعديل الميثاق، متسائلاً عن إمكانية اللُجوء لمحكمة العدل الدولية فيما يتعلق بمسألة سد النهضة: كمحاولة مصرية لإحكام الخناق على إثيوبيا فى هذا الشأن؛ في ظل تصريح ترامب، مؤخراً، عن حق مصر في نسف سد النهضة.

وتساءل **أ. فادي خليل**- عضو المجلس، عما إذا كانت المساهمة فى قوات حفظ السلام، مالية أو من خلال المشاركة فى القوات المسلحة، منوهاً لأنه يمكن تلخيص الشرعية الدولية فى مصادر القانون الدولى العام؛ خاصةً وأن كل عنصر منها داعم للشرعية الدولية وأساس لها؛ والواقع أن المادتين 24 و25 من الميثاق قيدا سلطات مجلس الأمن الواجبة، لتنفيذ أحكام الميثاق.

وأكد **السفير/ إيهاب عوض** على اختلاف الوضع والحال اليوم عن الستينيات؛ فظروف الماضى مكنت مصر من لعب دور فى أزمة الصواريخ الكوبية؛ فقد استشعر الرئيس جمال عبد الناصر أن مصر بحاجة لفتح حوار مع الولايات المتحدة؛ خاصةً وأن زهوة العلاقات مع الاتحاد السوفيتى (حينذاك) قد انخفضت. وعزز هذا التوجه أن الزعيم الكوبى فيدل كاسترو فقد الثقة فى الاتحاد السوفيتى، ورأى أن تكون مصر وسيطاً محايداً ونزيهاً؛ للعب دور تقريبى مع الولايات المتحدة. ونوه إلى إنه رغم اختلاف الوضع اليوم، إلا أن مصر لاتزال لديها إمكانات وأدوات يجب أن تستمر في تفعيلها؛ حتى تظل تلعب دوراً فى النظام العالمى. أما فيما يخص القرار 2334، فهو يعتبر موضوعاً شائكاً، ونموذجاً للمفاوضات المعقدة، خارج قنوات الأمم المتحدة. أما فيما يرتبط بالمساهمة المصرية فى قوات حفظ السلام، فمصر تساهم بقوات شرطية وعسكرية، بإجمالى عدد يصل لنحو 3000 مقاتل؛ ومصر نشطة جداً فى المساهمة فى كيفية متابعة المخصصات المالية والاستثمارات الخاصة بقوات حفظ السلام؛ من خلال ضمان أن هذا التمويل يحقق الهدف المرجو.

وأكدت **السفيرة/ هاجر الإسلامبولى** على أهمية الحفاظ على كينونة الأمم المتحدة وتطويرها، وتوسيع الجهات المشاركة فى تمويل أنشطتها؛ لدعم الموازنات الأممية، من خلال المساهمات التطوعية، والتى لن يتمكن من توسيعها ما لم تطل الإصلاحات الجهاز الإدارى للأمم المتحدة.

ومن جانبه، نوَه **السفير د./ حسين حسونة** إلى أن على الدول النامية التوجه لتشكيل

مجموعة ضاغطة على القوى الكبرى؛ لتحقيق الإصلاحات المنشودة للأمم المتحدة، بما يحقق المبادئ والأهداف.

ونوَّه **السفير د./ منير زهران** إلى أهمية تكتل الدول النامية لمراعاة حقوقها والضغط على القوى الكبرى، خاصة وأن هذا الموضوع - من حيث الممارسة العملية- يمكن نجاحه لتفادى ممارسة القوى الكبرى ضغوطها على هذه العواصم منفردة؛ مشيراً إلى أن المساهمات الطوعية تمثل مصدراً آخر للتمويل، ولكنها تكون مُوجَّهة لدعم أنشطة بعينها. وفى حال تحقق الهدف والانتهاء منه، تعود مرة أخرى للدول المانحة.

بيان المجلس المصرى للشئون الخارجية
بمناسبة ذكرى مرور 75 عاماً على تأسيس منظمة الأمم المتحدة
24 أكتوبر 2020

بمناسبة مرور 75 عاماً على إنشاء الأمم المتحدة، بدخول الميثاق المُنشئ لها حيَز النَفاذ فى 24 أكتوبر 1945، نظَم المجلس المصرى للشئون الخارجية ندوة، بجانب ندوة افتراضية، بالتعاون مع منسق الأمم المتحدة بالقاهرة فى 18 أكتوبر2020، حول "إنقاذ تعدُدِيَة الأطراف"؛ لاستذكار المناسبة، تم خلالها تناول دور مصر كعضو مُؤسِس للمنظمة؛ حيث شاركت فى صياغة الميثاق فى مؤتمر سان فرانسيسكو عام 1945، وفى صياغة الإعلان العالمى لحقوق الإنسان عام 1948. كما شاركت مصر – بنشاط - فى أعمال مجلس الأمن: كعضو غير دائم فى المجلس خمس مرَات؛ وفى أنشطة مكافحة الإرهاب. كما تعد مصر سابع أكبر دولة، من حيث حجم المشاركة فى قوَات حفظ السلام عالمياً.

وتم التأكيد، خلال المناقشات، على ضرورة البناء على الدروس المستفادة؛ لتعزيز دور المنظمة العالمية بحلول الذكرى المئوية لإنشائها عام 2045؛ حيث أظهرت جائحة (كوفيد-19) مدى الحاجة لتعزيز منظومة التعاون الدولى بين الدول والشعوب؛ لمواجهة التحديات المشتركة للكافة؛ على المستويات: الثنائية، والإقليمية، والدولية؛ والتأكيد على أن لنظام الأمم المتحدة دوراً لتيسير هذا التعاون، من خلال المنظمات الدولية المعنية، وخاصةً منظمة الصحة العالمية؛ من منطلق الأدوار التكاملية للمنظمات الدولية. ويتطلب الأمر مُراجعة الوضع الحالى والترتيبات القائمة ذات الصلة للوقوف على آفاق تطويرها.

كما أفرزت الجائحة نوعاً جديداً من التعاون؛ حيث قدمت بعض الدول، ومنها مصر، مساعدات لدول منكوبة عديدة فى بداية الأزمة، وعلى امتدادها، خاصةً الإفريقية، قبل أن تتلقى مصر مساعدات خارجيَة عندما إشتدت وطأة الجائحة بها.

ومن بين ما خلصت إليه المناقشات خلال الندوتين، ما يلى، بصفةٍ خاصة:

- الحاجة لاضطلاع الدول الخمس دائمة العضوية بمجلس الأمن بمسئولياتها، بشكلٍ

ملموس، تجاه صون السلم والأمن الدوليين، بموجب الميثاق، وبحكم وضعها الدولى، وعدم التعامل مع المجلس كساحة للتجاذب السياسى والسعى لإحراج أطراف لأهداف سياسية تتعلق بالمواقف من قضايا محل نظر المجلس: كحالات سوريا، وليبيا، واليمن، وغيرها فى إفريقيا؛ حيث يحُول هذا التجاذب السياسى بين الدول الخمس وغياب وحدة مواقفها، أو اتفاقها على الحد الأدنى، دون تمكن المجلس من الوفاء بمسئولياته؛ ممَا يُضعف دور المجلس، تدريجياً، ودور الأمم المتحدة ككل لصالح ترتيبات دولية وإقليمية أخرى، وبما يخصم من رصيد ومصداقية المنظمة؛ باعتبارها الجهاز الدولى المعنى بتسوية النزاعات. وفى هذا السياق، عجز مجلس الأمن عن التوصل إلى اتفاق حول دعوة الأمين العام للأمم المتحدة، فى مارس 2020، لاستصدار قرار يدعو لوقف إطلاق النار الشامل، فى كل النزاعات؛ لأسباب إنسانية؛ لمواجهة تفشى جائحة (كوفيد-19) وضرورات مواجهتها.

- مع الاعتراف بأهمية التنسيق المستمر بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، بموجب أحكام الفصل الثامن من الميثاق، وتعزيز دور "الإقليمية" فى منع وتسوية نزاعات الأقاليم، التى تمثلها، إلا أن ذلك لا يعنى - ولا يجب أن يُفهم على- أنه تخل من الأمم المتحدة عن دورها الرئيسى؛ باعتبارها الجهاز الدولي الأكبر، والأقدر على معالجة الحالات، التى تشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين، والتعامل معها، ومتابعة ما يتم من جهدٍ إقليمى بشأنها. وتُؤكد التجارب أن الأدوار المحدودة، التى تلعبها المنظمات الإقليمية، تظل بحاجة إلى دعم وتنسيق أممى؛ خاصة فيما يتعلق بالوقاية من النزاعات، وتسويتها بالوسائل السلميَة، وفقاً لأحكام الفصل السادس من الميثاق، بما فيها الوساطة وحفظ السلام، وبناء السَلام.

- لا يُمكِن أن يتحقق التَكامُل والاعتماد المُتبادل، فيما بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصِصة والبرامج والصَناديق، لمواجهة تفشى وباء (كوفيد- 19) وتنفيذ أجندة التنمية المُستدامة، إلاَ بالتنفيذ الكامل والأمين لأحكام المادة (17) فقرة (3) من ميثاق الأمم المتحدة، الذى توقَف منذ سبعينيَات القرن الماضي. وتنص الفقرة على أن: "تنظر الجمعية العامة فى أية ترتيبات ماليَة مُتعِلقة بالميزانيَة مع الوكالات المُتخصِصة - المُشار إليها فى المادة (57)- وتُصدِق عليها، وتدرُس الميزانيَات الإدارية لتلك الوكالات لكى تُقدِم لها توصيَات.

- ضرورة بذل جهود حقيقية وجادة من جانب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب؛ فما يشهدُه العالم من تصاعد فى وتيرة عمليات الإرهاب، واتباع التنظيمات الإرهابية أساليب معقَدة؛ لتنفيذ عملياتها بقدرات تسليحية، ولوچيستية، ومالية، واستخباراتية تفوق قدرات الدول، وعبر الحدود؛ إنما تؤكد الحاجة لقيام الأمم المتحدة بالتعامل بصورة مُتسَقة على مستوى المنظومة لتعزيز التعاون الدولى بشأن مكافحة الإرهاب ومسبباته للقضاء على التنظيمات الإرهابية؛ مع التركيز فى هذا السياق على كسر الترابط بين الإرهاب وتهريب المخدرات والإتجار في البشر والجريمة المنظمة العابرة للحدود، ودحض أى مساعٍ لربط الإرهاب بحقوق الإنسان أو بموضوعات الديمقراطية، وبدعم المنشقين الداخليين؛ وتجفيف منابع تمويل الإرهاب، من خلال جهود دولية وإقليمية فعَالة؛ فضلاً عن مواصلة تعزيز دور الأمم المتحدة فى رصد أنشطة الكيانات الإرهابية وإدراجها على قوائم الإرهاب. وطالب المجلس بضرورة إحترام جميع فئات حقوق الإنسان وتمويل أنشطتها، من خلال الميزانية العادية للأمم المتحدة، بدلاً من تمويلها من خلال المُساهمات الطَوعيَة، التى ترتبط بأى مشروطيَات.

- يظل تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ومكافحة الفقر وخفض معدلاته هدفاً أساسياً؛ يجب أن تواصل الأمم المتحدة العمل على تحقيقه ووضعه في صدارة الأولويات؛ خاصة مع تداعيات جائحة (كوفيد-19) السلبية؛ حيث تحتاج الأمم المتحدة لوضع تصوُر شامل لكيفية تعزيز دورها فى تحقيق أهداف التنمية المُستدامة وتطوير أجندة 2030؛ مع معالجة الآثار الناتجة عن الجائحة على حالة التنمية، ومعدلات النمو الاقتصادى فى العالم. فتحقيق السلم والأمن الدَوليين لا يُمكن فصله عن تحقيق وتعزيز التنمية؛ مما يتطلب تعزيز الدور التنموى للأمم المتحدة؛ وعدم تخلِى المنظمة عن مسئوليَاتها التاريخيَة تجاه المساعدة فى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول النامية؛ والحقوق، التى كفلها القانون الدولى لحقوق الإنسان، والتنفيذ الكامل والأمين لها من جانب الأمم المُتحدة، والوكالات المُتخصِصة وبرامجها وصناديقها بالتنسيق مع الدُول الأعضاء، وذلك بما يحقق أهداف التنمية المُستدامة مع حلول العام 2030.

- من جانب آخر، يشهد العالم، منذ عام 2015، تصاعداً فى أهمية قضايا النزوح

القسرى، بما تتضمَنه من مشكلات تتعلق بالهجرة واللجوء؛ خاصة مع اعتماد الاتفاق العالمى للاجئين والعهد الدولى للهجرة فى ديسمبر 2018؛ وما صاحب ذلك من إنشاء شبكة الأمم المتحدة للهجرة، وتحول المنظمة الدولية للهجرة إلى وكالة متخصصة، وتعزيز الدور السياسى للمفوضية السَامية لشئون اللاجئين، ووكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (أونروا)، وتمكين كل تلك الأجهزة من أداء مهامها بكفاءة، من خلال دعمها مالياً وسياسياً.

- ورغم كل ما بُذِل من جانب الأمم المتحدة للتعامل مع قضايا اللَاجئين، والتى تدخل ضمن تسوية النزاعات والوقاية من تجدُدها، وكذلك مكافحة الفقر، وتغيُر المناخ والجفاف، والتنمية، إلا أن ذلك لا يُغنى عن الحاجة إلى إيجاد حلول مستديمة للجوء؛ من خلال معالجة مسببات النزوح، وتهيئة المناخ السياسى والتنموى والأمنى المناسب للعودة الطوعية والآمنة للاجئين إلى دولهم الأصلية؛ من خلال تعزيز العلاقة بين العمل الإنسانى، والتنمية، والسلام؛ حيث تمثل الأعداد المتزايدة للاجئين عبئاً سياسياً وأمنياً واقتصادياً على الدول المضيفة لهم؛ وتعد مصدرًا لتجدد النزاع بدولهم الأصلية؛ ممَا يتطلب من الأمم المتحدة وضع رؤية أكثر شمولاً لتعزيز جهود إيجاد حلول دائمة لأوضاعهم، مع التركيز على متطلبات العودة والعمل على إيجاد حلول دائمة، بدلاً من التركيز على المعالجة الوقتية. ومن هنا، يأتى الدَور المهم، الذى تقوم به الأمم المتحدة فى إطار بناء السَلام، منذ أن أَنشأت الجمعيَة العامَة للأمم المتحدة لجنة بناء السَلام، عام 2006.

- ارتباطاً بما تقدَم، يُؤكد المجلس ضرورة الامتناع عن استخدام الاعتبارات الإنسانية، كذريعة للتدخُل فى الشئون الداخلية للدول، من خلال التوسع فى تفسير مفهوم "مسئولية الحماية"، واستخدامه لأهداف سياسية؛ انتهاكاً للمبدأ السابع من مبادئ الأمم المتحدة،الذى نصَت عليه المادة الثانية من الميثاق؛ حتى أن هذا المفهوم مدرج ضمن أعمال الجمعية العامة؛ خاصة على خلفية التجارب السلبية لتفعيل مفهوم "مسئولية الحماية" فى ليبيا وفى غيرها من مناطق النزاعات، وتعدد تفسيرات مفهوم الأمن الإنسانى.

- ضرورة التَنفيذ الكامل والأمين لأجندة نزع السِلاح، التى نصَت عليها نتائج الدَورة العاشرة الخاصة للجمعيَة العامة للأمم المتحدة I لعام 1978، وعلى رأسها السَلاح

النَووى، وتحقيق إخلاء العالم من السَلاح النَووى وغيره من أسلحة الدَمار الشَامل، عالمياً وإقليمياً، وبصفة خاصَة فى منطقة الشرق الأوسط؛ وفقاً لقرارات الجمعيَة العامة العديدة ذات الصِلة؛ لتفادى فناء الجنس البشرى، وتحقيقاً للسلم والأمن الدَوليين. وتحقيقاً لهذا الهدف؛ يجب أن تقوم الدِول الخمس دائمة العضوية فى مجلس الأمن وغيرها، من الدِول الحائزة على أسلحة الدَمار الشَامل، وخاصةً السِلاح النَووى، بالتخلُص من تلك الأسلحة، وتخصيص الوفورات التى تتمخَض عن ذلك لتمويل جهود التنمية الإقتصاديَة والإجتماعيَة؛ وبصفة خاصة تمويل أجندة التنمية المُستدامة. وقد رحَب المجلس المصرى، بهذه المناسبة، بقُرب دخول معاهدة حظر الأسلحة النَوويَة TPNW مع تصديق الدولة الخمسين (هندوراس) على المعاهدة.

- أخيراً، يُؤكِد المجلس المصرى للشئون الخارجية ضرورة العمل جديًا على إصلاح نظام الأمم المتحدة، بحيث تكون أكثر ديموقراطيَة؛ لخدمة قضايا السِلم والأمن الدَوليين، وقضايا التنمية الاقتصاديَة والاجتماعيَة.

ملحق (1)

كلمة السيد الرئيس/ عبد الفتاح السيسى
أمام الدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة للأمم المتحدة
22 سبتمبر 2020

بسم الله الرحمن الرحيم

السيد الرئيس،

يطيب لى فى البداية أن أتوجه بالشكر إلى السيد "تيجاني محمد باندى" على جهوده المتميزة كرئيس للجمعية العامة للأمم المتحدة فى دورتها السابقة، متمنيًا لكم التوفيق في إدارة أعمال الدورة الحالية بحكمة وموضوعية.

السيد الرئيس،

يكتسب عقد الشق رفيع المستوى لدورة الجمعية العامة هذا العام أهمية خاصة؛ إذ يتواكب مع الذكرى الخامسة والسبعين لإنشاء الأمم المتحدة، ويتزامن مع تعرض العالم أجمع لجائحة فيروس "كورونا" المستجد التى خلفت حتى الآن خسائر بشرية مؤلمة وآثارًا اقتصادية واجتماعية عميقة.

السيد الرئيس،

إن مصر بحكم تاريخها وموقعها وانتمائها الأفريقى والعربى والإسلامى والمتوسطى، وباعتبارها عضوًا مؤسسًا للأمم المتحدة، لديها رؤيتها إزاء النهج، الذى يتعين اتباعه لتحسين أداء وتطوير فاعلية النظام الدولى متعدد الأطراف، مع التركيز بشكل أخص على الأمم المتحدة.

وأود أن أغتنم هذه المناسبة لكى أستعرض بعض الإجراءات التى تتحرى بشكل عملى تحقيق أهدافنا المشتركة، فى ركائز عمل الأمم المتحدة الثلاث:

المحور الأول - فيما يتعلق بحفظ السلم والأمن الدوليين بات من الضرورى أن نتبنى

جميعًا نهجًا يضمن تنفيذ ما يصدر من قرارات في الأطر متعددة الأطراف، مع إيلاء الأولوية لتطبيق القواعد والمبادئ المستقرة والثابتة فى ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، وهو ما يستلزم توافر الإرادة السياسية اللازمة لدى الدول؛ لاحترام وتنفيذ القرارات وتفعيل مهام الأمم المتحدة على صعيدين رئيسيين أحدهما: المتابعة الحثيثة لتنفيذ ما يتم الاتفاق عليه واتخاذ كل ما يلزم من إجراءات لمساعدة الدول لتنفيذ التزاماتها وبناء قدراتها، مع مراعاة مبدأ الملكية الوطنية، والآخر: العمل على محاسبة الدول التى تتعمد خرق القانون الدولى والقرارات الأممية، وبصفة خاصة قرارات مجلس الأمن.

في هذا السياق، لم يعد من المقبول أن تظل قرارات مجلس الأمن الملزمة فى مجال مكافحة الإرهاب، والتى توفر الإطار القانونى اللازم للتصدى لهذا الوباء الفتاك، دون تنفيذ فعال والتزام كامل من جانب بعض الدول وتظن أنها لن تقع تحت طائلة المحاسبة لأسباب سياسية.

ومن المؤسف أن يستمر المجتمع الدولى فى غض الطرف عن دعم حفنة من الدول للإرهابيين سواء بالمال والسلاح أو بتوفير الملاذ الآمن والمنابر الإعلامية والسياسية، بل وتسهيل انتقال المقاتلين الإرهابيين إلى مناطق الصراعات، خاصة إلى ليبيا وسوريا من قبلها.

ويمتد حرص مصر على إرساء السلم والأمن الدوليين ليشمل تجنيب الشعوب ويلات النزاعات المسلحة، من خلال إطلاق عمليات سياسية شاملة تستند إلى المرجعيات التى تضمنتها قرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

فعلى صعيد الأزمة في ليبيا:تتمسك مصر بمسار التسوية السياسية بقيادة الأمم المتحدة، على أساس الاتفاق السياسى الموقع بالصخيرات، ومخرجات مؤتمر برلين، و"إعلان القاهرة"، الذى أطلقه رئيس مجلس النواب وقائد الجيش الوطنى الليبيان، والذى يعد مبادرة سياسية مشتركة وشاملة لإنهاء الصراع فى ليبيا، ويتضمن خطوات محددة وجدولًا زمنيًا واضحاً لاستعادة النظام وإقامة حكومة توافقية ترقى لتطلعات الشعب الليبي.

إن تداعيات الأزمة لا تقتصر على الداخل الليبى، لكنها تؤثر على أمن دول الجوار والاستقرار الدولى، وإن مصر عازمة على دعم الأشقاء الليبيين لتخليص بلدهم من

التنظيمات الإرهابية والمليشيات، ووقف التدخل السافر من بعض الأطراف الإقليمية، التى عمدت إلى جلب المقاتلين الأجانب إلى ليبيا؛ تحقيقًا لأطماع معروفة وأوهام استعمارية ولى عهدها.

لذلك فقد أعلنا، ونكرر هنا، أن مواصلة القتال وتجاوز الخط الأحمر ممثلًا فى خط "سرت-الجفرة" ستتصدى مصر لـه دفاعًا عن أمنها القومى وسلامة شعبها كما نجدد الدعوة لكل الأطراف للعودة إلى المسار السياسى؛ بغية تحقيق السلام والأمن والاستقرار، الذى يستحقه شعب ليبيا الشقيق.

وإذا كنا ننشد حقًا تنفيذ القرارات الدولية وتحقيق السلام والأمن الدائمين فى منطقة الشرق الأوسط، فليس أحق بالاهتمام من قضية فلسطين، التي مازال شعبها يتطلع لأبسط الحقوق الإنسانية، وهو العيش فى دولته المستقلة، جنبًا إلى جنب مع باقى دول المنطقة.

لقد استنزف الوصول إلى هذا الحق أجيالًا، واستنفد العديد من القرارات إلى حد بات يثقل الضمير الإنساني.

ولا سبيل للتخلص من هذا العبء وفتح آفاق السلام والتعاون والعيش المشترك، إلا بتحقيق الطموحات المشروعة للشعب الفلسطينى فى إقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشرقية؛ لكى يعم السلام والأمن كل شعوب المنطقة.

إن على المجتمع الدولى تفعيل التزامه بتحقيق السلام الذى طال انتظاره، والتصدى للإجراءات التى تقتطع الأرض من تحت أقدام الفلسطينيين، وتقوض أسس التسوية وحل الدولتين، التى تبنتها القرارات الدولية وقامت عليها عملية السلام، والتى بادرت إليها مصر سعيًا إلى تحقيق السلام الشامل والعادل والدائم.

كما بات الحل السياسي الشامل للأزمة السورية أمراً ملحاً؛ لإطفاء أتون الحرب المشتعلة، وتنفيذ كافة عناصر التسوية السياسية، وفقًا لقرار مجلس الأمن رقم (2254) دون اجتزاء أومماطلة، وبما يحقق وحدة سوريا وسلامتها الإقليمية وسلامة مؤسساتـها وطموحات شعبها، والقضاء التام على الإرهاب.

وبالمنطق نفسه، فلقد آن الأوان لوقفة حاسمة تُنهي الأزمة فى اليمن، من خلال تنفيذ مرجعيات تسوية الصراع، طبقًا لقرار مجلس الأمن رقم (2216) والمبادرة الخليجية

ومخرجات الحوار الوطنى الشامل، وبما يحترم الشرعية ويكفل وحدة اليمن واستقلاله ووقف استغلال أراضيه؛ لاستهداف دول الجوار، أو لعرقلة حرية الملاحة فى مضيق باب المندب.

السيد الرئيس،

وفيما يتعلق بموضوع سد النهضة أود أن أنقل إليكم تصاعد قلق الأمة المصرية البالغ حيال هذا المشروع الذى تشيده دولة جارة وصديقة على نهر؛ وهب الحياة لملايين البشر، عبر آلاف السنين.

لقد أمضينا ما يقرب من عقد كامل فى مفاوضات مضنية مع أشقائنا فى السودان وإثيوبيا؛ سعيًا منا للتوصل إلى اتفاق ينظم عمليتى ملء وتشغيل السد، ويحقق التوازن المطلوب بين متطلبات التنمية للشعب الإثيوبي الصديق وبين صون مصالح مصر المائية، وضمان حقها في الحياة.

وقد خضنا، على مدى العام الجارى، جولات متعاقبة من المفاوضات المكثفة؛ حيث بذلت حكومة الولايات المتحدة الأمريكية جهودًا مقدرة لتقريب مواقف الدول الثلاث، من خلال المحادثات التى رعتها بمعاونة البنك الدولى على مدى عدة أشهر. كما انخرطنا بكل صدق فى النقاشات، التي جرت بمبادرة من أخى رئيس وزراء السودان، ومن بعدها فى الجولات التفاوضية التي دعت إليها جمهورية جنوب أفريقيا، بوصفها الرئيس الحالى للاتحاد الأفريقى، إلا أن تلك الجهود لم تسفر "للأسف" عن النتائج المرجوة منها.

إن نهر النيل ليس حكرًا لطرف، ومياهه، بالنسبة لمصر، ضرورة للبقاء، دون انتقاص من حقوق الأشقاء .ولقد أكدت تلبية مجلس الأمن دعوة مصر لعقد جلسة للتشاور حول الموضوع، فى التاسع والعشرين من يونيو الماضى، خطورة وأهمية هذه القضية، واتصالها المباشر بالحفاظ على السلم والأمن الدوليين؛ الأمر الذى يضع على عاتق المجتمع الدولى مسئولية دفع كافة الأطراف للتوصل إلى الاتفاق المنشود، الذى يحقق مصالحنا المشتركة، إلا أنه لا ينبغى أن يمتد أمد التفاوض إلى ما لا نهاية؛ فى محاولة لفرض الأمر الواقع؛ لأن شعوبنا تتوق إلى الاستقرار والتنمية وإلى حقبة جديدة واعدة من التعاون.

السيد الرئيس،

أما بالنسبة للمحور الثانى من محاور عمل الأمم المتحدة، وهو تحقيق التنمية المستدامة، فتؤمن مصر إيمانًا راسخًا بأن دفع جهود التنمية يعد شرطًا أساسيًا لتعزيز السلم والأمن الدوليين، ولإقامة نظام عالمى مستقر- وهو أفضل السبل لمنع التطرف، والحد من النزاعات المسلحة، والأزمات الإنسانية. ولقد دعمت مصر اعتماد أجندة التنمية المستدامة لعام 2030، واضطلعت بدور محورى لدعم جهود السكرتير العام لإصلاح المنظومة التنموية إيمانًا منها بأهمية تعزيز قدرة المنظمة على تحقيق تلك الأهداف الطموحة.

ولعل الأزمة الطاحنة، التي فرضتها جائحة فيروس "كورونا" المستجد، تستوجب توفير الدعم للدول النامية، خاصة الأفريقية، من خلال تقديم حزم تحفيزية لاقتصاداتها، وتخفيف أعباء الديون المتراكمة عليها، والاستفادة من الأدوات المتاحة لدى مؤسسات التمويل الدولية؛ بما يساهم فى خلق بيئة مواتية تساعد تلك الدول على احتواء آثار الجائحة، والتعامل مع المشكلات القائمة: كالإرهاب، والهجرة غير المنتظمة، ومعالجة أسباب النزاعات.

السيد الرئيس،

وفيما يتعلق بالمحور الثالث لعمل الأمم المتحدة، تحظى الأجندة الدولية لحقوق الإنسان بأهمية متزايدة لما لها من تأثير مباشر على تعزيز بناء الإنسان، وتحسين مستوى الخدمات المقدمة له، والحفاظ على حقوقه؛ ضمانًا لتمتعه بحياة كريمة، وللتعامل مع التحديات، التى تواجهه على كافة المستويات؛ وهو ما يعضد - فى الوقت نفسه- استقرار المنظومة الدولية.

فلقد شرعنا فى تعزيز مسيرتنا فى مجال حقوق الإنسان على كل الأصعدة: السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية؛ إيمانًا منا بضرورة التكامل بينها، فى ظل ما تضمنه الدستور المصرى وتعديلاته من مواد تضمن الحقوق والحريات وحقوق الأجيال القادمة، وتنشئ مجلس الشيوخ ودوره فى دعم النظام الديمقراطى؛ وتكفل للمرأة تمثيلًا مناسبًا فى المجالس النيابية؛ حيث يخصص للمرأة ما لا يقل عن ربع عدد المقاعد بمجلس النواب؛ فضلًا عن تنظيم عمل مؤسسات الدولة وأجهزتها، والفصل بين السلطات، وتكريس مبدأ تداول السلطة.

كما تعددت أوجه العمل على تعزيز المواطنة وتحقيق العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص دون تمييز لأي سبب، إلى جانب جهود تمكين المرأة المصرية ومكافحة مظاهر العنف ضدها بكافة أشكاله، والدعوة لتجديد الخطاب الدينى، وتأكيد حرية العقيدة واضطلاع الدولة ببناء دور العبادة دون تفرقة، فضلًا عن تمكين ذوى الاحتياجات الخاصة، والاستثمار فى الشباب؛ لاسيما من خلال إدماجهم فى عملية صنع القرار وإقامة حوارات مباشرة معهم، من خلال منتديات الشباب الدورية، وتنفيذ مبادرات تدريب وتأهيل الشباب؛ للمشاركة الفعالة فى العمل العام.

أما على الصعيد الاقتصادى، واتساقًا مع المنظور الشامل لرؤية "مصر 2030"، فالحق أنه لولا الدعم الذى أولاه شعب مصر إلى مؤسسات الدولة، لما كان ممكنًا اجتياز المراحل الصعبة والمضنية لبرنامج الإصلاح الهيكلى، والذى كان لنجاحه إسهام كبير فى تحصين الاقتصاد وتحجيم خسائره جراء جائحة فيروس "كورونا" كما إننا من بين عدد قليل من الدول، التى استطاعت تحقيق معدلات إيجابية للنمو، رغم الجائحة، بالإضافة إلى السيطرة على معدلات التضخم، وتراجع البطالة إلى أدنى مستوياتها - منذ عشرين عامًا- فضلًا عن إقامة المشروعات القومية الكبرى فى مجالات: البنية الأساسية، وتوفير المسكن اللائق والطاقة، إلى جانب صياغة برامج اجتماعية تستهدف من هم أقل دخلاً؛ لتوفير الحماية اللازمة لهم وتخفيف آثار الإصلاحات عليهم؛ وكذا التركيز على أولوية الرعاية الصحية؛ باعتبارها حقًا رئيسيًا من خلال تبنى العديد من المبادرات والبدء في تنفيذ مراحل برنامج التغطية الصحية الشاملة لجميع المواطنين المصريين- وهى كلها الجهود التى تعد إسهامًا مباشرًا لصون حق المواطن في عيش كريم.

ولا يفوتنى هنا أن أشير إلى أننا، وفى خضم كل ما سبق ودون متاجرة أوابتزاز، لم نقصر أبدًا فى أداء واجبنا الإنسانى إزاء نحو ستة ملايين مهاجر ولاجئ، ممن اضطروا لمغادرة بلادهم بسبب الحروب، والأزمات السياسية، والظروف الاقتصادية الصعبة، وتستضيفهم مصر حاليًا على أرضها وبين شعبها؛ حيث يتمتعون بكافة الخدمات، التى تقدمها الدولة للمصريين، دونما أى عون أو دعم يعتد به من شركائنا الدوليين، رغم الأهمية، التى يعلقونها على حقوق هؤلاء المهاجرين.

السيد الرئيس،

من الضرورى أن نعمل على معالجة مسألة التمثيل الجغرافى العادل فى مجلس

الأمن؛ ليكون أكثر تعبيرًا عن واقع عالمنا اليوم، وعن موازين القوى الراهنة؛ والتى تختلف كثيرًا عما كانت عليه إبان وقت صياغة المنظومة الدولية.

وتؤكد مصر على أهمية توسيع المجلس، فى فئتيه الدائمة وغير الدائمة، بما يعزز من مصداقيته، ويحقق التمثيل العادل لأفريقيا؛ لتصحيح الظلم التاريخى الواقع عليها والاستجابة لمطالبها المشروعة المنصوص عليها في توافق "أوزلوينى" و"إعلان سرت."

السيد الرئيس،

إن مواجهة التحديات الجسيمة، الناجمة عن تفشى جائحة فيروس "كورونا المستجد" فضلًا عن المشكلات الإقليمية والدولية القائمة، تحتم علينا ضرورة إعلاء مبدأ التعاون والتضامن الدولى؛ لمواجهة تلك التحديات أكثر من أى وقت مضى وتجنب التناحر والاستقطاب.

وإذا كان "الأمل يولد من الألم"، فلعلنا نجد فى الأزمة الراهنة ما يدفعنا لبث روح جديدة فى جهودنا الحثيثة، لتفعيل العمل الدولى متعدد الأطراف ودور الأمم المتحدة كقاطرة له.

إن مصر، كعضو مؤسس لهذه المنظمة، وبما لها من إسهام فى صناعة الحضارة الإنسانية منذ فجر التاريخ، لن تدخر جهدًا فى سبيل تحقيق رؤية التجديد والإصلاح؛ بناء على اقتناع راسخ ويقين ثابت أن "الأرض تسع الجميع" طالما كان نبذ الصراعات، وصنع وبناء السلام، والتعاون الدولى، الأسس الحاكمة للعلاقات بين الدول والشعوب؛ من أجل تحقيق التنمية والأمن والاستقرار والرفاهية للأجيال الحالية والقادمة، على حد سواء.

شكرًا سيدي الرئيس.

ملحق (2)

كلمة السيد وزير الخارجية/ سامح شكرى
أمام الدورة الخامسة والسبعين للجمعية العامة للأمم المتحدة
22 سبتمبر 2020

السيد رئيس الدورةِ الخامسةِ والسبعين للجمعيةِ العامة للأمم المتحدة

السيد أنطونيو جوتيريش سكرتير عام الأمم المتحدة

السيدات والسادة،

إن الاحتفالَ بمرورِ خمسةٍ وسبعينَ عاماً على تأسيسِ الأممِ المتحدةِ هو مناسبةٌ لمراجعةِ مسيرةَ هذه المنظمة التي مثلت محورَ العملِ الدوليْ ومركزهُ لسبعةِ عقودٍ، ولاستنباطِ دروس تاريخِنا المعاصر، وللإطلالِ على الماضي القريبِ بكل ما له من إنجازاتٍ ومكتسباتٍ وبكل ما عليهِ من أخطاءٍ وآلامٍ؛ وذلكَ لاستشرافِ المستقبلِ بآفاقهِ وآماله.

واسمحوا لي أن أطرحَ عليكم رؤيةَ مصرَ إزاءَ كيفيةِ التعامل مع أهم القضايا والتحدياتِ التي تواجهُ عالمنا اليومَ من أجلِ ضمانَ مستقبلٍ أفضلٍ للأسرةِ الإنسانيةِ بأسرِها. تلكَ الرؤيةَ التي تنبعُ من كونِ مصرَ من الأعضاءِ المؤسسين للأممِ المتحدةِ، ومن أكثرِ المؤمنينَ برسالتِها ومقاصدِها، والمؤيدينَ لدورِها كمحفلٍ لا غنى عنهُ في السياسةِ الدوليةِ، والتي تعكسُ التزامَ مصرَ بالقواعدِ والمبادئِ التي أرسَاها مؤسسو الأممِ المتحدةِ، والتي وُضِعت من أجلِ إقامة نظامٍ عالميٍ جديدٍ على أنقاضِ حربٍ ضروسٍ؛ بهدفِ تجنيب الإنسانيةِ ويلاتِ النزاعاتِ والصراعاتِ، واقتِناعِها بأنَ هذهِ المفاهيمَ التي تضمنَها ميثاق الأممِ المتحدةِ مازالت تصلح كقواعدٍ حاكمةٍ لعالمِ اليومِ بكل متغيراتهِ وتحدياتهِ الجديدةِ.

ومن هُـنا، فإنَ رؤيةَ مصرَ تقومُ على المقوماتِ الخمسةِ التاليةِ

<u>أولاً</u>: إعادةُ التأكيدِ على التزامِنا بقيمِ التكافؤِ والمساواةِ بينَ البشرِ، وسيادةَ الدولِ على أراضيِها ومقدراتِها، وتجنُب الاستقطابِ، وإعلاءِ روح الشراكةِ التي يتعينُ أن تسودَ

بين أعضاءِ الأممِ المتحدةِ، واحترامُ الخصوصياتِ الثقافيةِ والحضاريةِ للشعوبِ والمجتمعاتِ، والحفاظ على نظامٍ عالميٍ تحكمهُ قواعد القانونِ الدوليْ، وتعزيز الملكيةِ الوطنيةِ لجهودِ تحقيق السلامِ والتنميةِ وحماية حقوقِ الإنسان.

ثانياً: صيانةُ السلمِ والأمنِ الدوليين من خلالِ التصديَ لمحاولاتِ تفكيكَ الدولةِ الوطنيةِ وتفتيتِها، ودفعِها نحوَ الانزلاقِ إلى صراعاتِ الهويةِ والطائفيةِ، وبمكافحةِ الإرهابِ والتصدي للدولِ التي توظفهُ لتحقيقِ مآربِها السياسيةِ والعقائديةِ وتوفرُ له التمويلَ والملاذَ الآمنَ، وكذلك مكافحة التطرفِ والجريمةِ المنظمةِ، وتجديدَ الالتزامِ بنزعِ أسلحة الدمار الشامل، وصياغةَ قواعد فعالة لضمانِ الأمن السيبراني والمعلوماتي، بالإضافة إلى إصلاحِ الهياكلِ المؤسسيةِ المعنيةِ بحفظِ الأمنِ والسلمِ الدوليين، وأهمها مجلسُ الأمنِ، وتعزيز آلياتِ وقايةَ وبناءَ السلام.

ثالثاً: تنفيذُ أهدافِ التنميةِ المستدامةِ 2030، وتحقيقَ طفرةٌ في مجالاتٍ من أهمِها توفيرَ مصادرَ التمويلِ المستدامِ، ومكافحة الفسادِ والتدفقاتِ المالية غير المشروعة، وضمانَ انسيابَ المعرفةِ ونقلِ التكنولوجيا من أجلِ كسرِ الفجوةِ التكنولوجية والرقمية، والعملَ على إصلاحِ النظامِ التجاريْ الدولي بما يضمنَ توزيع أكثر عدالة للثروةِ بينَ مختلفِ الدول.

رابعاً: تخفيفُ آثارِ الانبعاثاتِ المتسببةِ في الاحتباسِ الحراريِ والتغير المناخي، والعمل بشكلٍ متوازٍ للتكيّفِ مع الآثارِ السلبيةِ لهذه الظاهرة، والتصدي لظاهرةِ ندرةَ المياهِ والحفاظَ على الأمنِ الغذائي، وضمانَ استغلالِ الموارِدِ المائيةِ العابرةِ للحدودِ، وفقَ قواعدِ القانون الدولي ذات الصلةِ، والابتعادِ عن الإجراءاتِ الآحاديةِ التي قد تؤثرُ على مصادرِ الحياةِ للمجتمعاتِ التي تعتمدُ على الأنهارِ والموارِدِ المائيةِ الدولية.

خامساً: حمايةُ حقوقِ الإنسانِ بمفهومِها الشامل والابتعادُ عن تسيّسِها، ومجابهةُ التمييزِ والعنصريةِ والكراهيةِ، وتمكينُ الشبابِ والمرأةِ، والاستجابةُ الفعالةُ للأزماتِ الصحيةِ، والنفاذُ للرعايةِ الصحيةِ الشاملةِ، وإتاحةُ الهجرةِ الشرعيةِ والحفاظُ على حقوقِ المهاجرينَ.

وختاماً، فإننَا نؤكدُ أن العبرةَ في تطويرِ النظامِ العالمي على نحوِ ما نصبو إليهِ يتوقفُ على توفير الإرادةِ السياسيةِ لتنفيذِ قواعد ومبادئ ميثاقَ الأممِ المتحدةِ، واحترامِ القانون

الدوليْ، وترسيخِ وتطويرِ آلياتَ العمل الدولي متعددَ الأطراف وخاصةً من خلالِ تعزيز دورَ الأممِ المتحدةِ وقدرتِها على مجابهةِ التحدياتِ الراهنةِ والمستقبليةِ التي تواجهُ عالمَنا اليومَ وغداً.

وشكراً

المجلس المصري للشئون الخارجية
Egyptian Council For Foreign Affairs
ECFA